

عبد الرحمن الفهر

فاطم تغم الله



رسالة على كتاب الصوم لمولى
السيد مصطفى بن الفهر
كتبها حسن بن مدينا
بروسا في القرن الخامس

مجموع الرسائل رسالة
تعلق بالمسح وغيره

رسالة على اول
كتاب البيع لبعض
الافاضل

رسالة على اول المشرق
والحنه لمولى المذكور

رسالة على كتاب الصوم لمولى
السيد مصطفى بن الفهر
كتبها حسن بن مدينا
بروسا في القرن الخامس

رسالة تعلق بالمسح
لبعض الافاضل

رسالة على اول كتاب النكاح
لبعض الافاضل

اسوله من فنون شتى
لمولانا عبد الرحمن افندي

رسالة على شرح البحر من
مبحث الوصوف الاكابر
لبعض الاكابر

مختصر شريف في الاسباب
لبعض العلماء

رسالة على باب الحج
لبعض الاكابر

رسالة على اول كتاب الاحكام
لبعض الافاضل

من كتب الفهر الى حرمه الشريف
حسن بن علي عاظم الله تعالى
عنه اجتهاد من
ركة المرحوم

ملكه الشريف العزير
عفي عنه

رسائل من الفروع وغيرها

MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ

KISIM : V. Carullah ef.

ESKİ KAYIT No. 2113

YENİ KAYIT No.

TASNİF No.



5114

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

خلافاً للكتاب لا على خلا القياس فوردوها على الوجه المذكور
 لا يكون إلا الاستعداد رحمة لله وتوسعة أحوال العباد ولجأهم
 بسبب كل ما يفي بحسن الخلق عند علماء الأصول حتى أن القياس
 من رحمة ولذا أعد الشرح فادلت به قال الحنفية فما بال حنفية
 لم يطلع سرور وده السنة خلافاً للكتاب حيث لم يحقق المسح
 على الجوارح إلا قبل موته بثلاثة أيام وقال الشيخ شهاب الله
 والذين أنشروا وردي قد تترسره هذا الباب كتجوز شيء ولا يفتح
 الأصحاء للمريض فهذا القياس يتأتى من كل ناطق يعرف الأمثال
 فيجوز منه وليس كالمقياس المصطلح في الشروط أهل بشرط كثرة
 فلا يجوز إلا منه وقال في الكتاب إذا لبس الجرموف على الحق المانع
 من المسح يجوز المسح عليه اتفاقاً وفيما قد زاه من أصل الأصول
 حكيمناه من عقول المنقول كفاية الله عقل اهتد به إلى معرفة
 المسألة لا في غير به جواز المسح على الحنف الملبوس على ما نفعه و
 وخبرة قليلة وكثرة كبراه وغيره خير الكلام ما قل ودل
 مصطفى باشا محمد علي تخرير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما انعم علينا من خلائق علومه المتكاثرة علوم
الدين النافعة في الدنيا والآخرة وجعلنا من ملة القسيس
وانوار كتبه المستورة والصلوة وسام على نبينا محمد سيدنا نبيا

الجنة وسند اوليائه الاصفياء غالكثرة وعلى الله واصحابه
 كرام الصلوة والغير المتدين الى القراط المستقيم في ليلة الظلمة
 البهرة ونورهم قلوبنا بشرا احاديث خيرة لا تفتاء البررة و
 خلاصنا من ظلمة الجهل بطالعة كتبه تشريح المعبرة اما بعد يقول
 العبد الضعيف الحقير المحتاج الى رحمة ربه القدر محمد بن مصطفى
 العزير عفا عنه الطيف الخبير لما كانت البلدة القسطنطينية برسه
 من الارسلان ونزهة الاقوان وطنا اصلينا واقامة الفقير الفقير
 الى العفو والغفر ان كنت فيها مشغلا لتدرس العلوم الدينية
 وتعلم الفنون البقية في مدرسته والذي المستعبد السيد الشارح
 بالاخلاص والمضيئة والخيرات السنية وشاكر على نعم الصحة والقامة
 والسداد وادعيا الى الله تعالى لنيل المراد في هذا المبدأ والمعاد ثم ربي
 في الدهر الى بلدة بروسه وصيرة مدرسا في مدرسته السلطان
 بالتوقيع الشريف خليفة التماس من الله تعالى في الارض على خليفة
 القدر اعني السلطان السلطان السلطان السلطان بن سليمان بن سليمان
 ابد الله تعالى عمره وولته الى ابد الدهور والاعوام من بحرته محمد
 الامير فخره على كل الاحوال وشكوه على ما يتربنا الوصول الى النجاة
 من الاهوال وكان الذي من العام عادة قديمة في تلك المدرسة فقيمت
 اول كتاب الصوم والهداية للباحث فطالعت ما يتسرى في الكتب
 الفقيرية المعبرة بن العلماء المهرة فما لاج في ضدي وداري جلد

كجز

كتبت بالقلم في هذه الاوراق وما توفيقه الا بالله مع المبسر لقا
 المخلوقات في الافاق **قال** صاحب الهداية كتاب الصوم **اول** اخر
 كتاب الصوم عن كتاب الزكوة وكان الاستنباط يقدم على الكتاب الزكوة
 ويقام بكتاب الصلوة وبقيان الزكوة بالتحج لا في الصلوة والصوم
 مفروضان على كل مسلم مكلف غنا كان او فقرا حرا او عبدا وركوة
 والحج اثنا عشر مرة على الاحرار غنا او غنا او غنا او غنا او غنا او غنا
 الاستنباط يقام بالفرض العام بالفرض العام كما جاء في اول حديث
 المشافعة من الله ورسوله واقام الصلوة وصام رمضان
 حقا على الله ان يدخله الجنة الحديث ويقام الفرض الخاص بالفرض
 كما وقع في الزكوة الفقيرية **قال** الفقه ومروهم ان في تعريفه قبل القيم
 عشره لذلك لم يقدم عليه فقد وهم اذ دخل المقيمين المذكور
 في تسهيل التعريف كما في ذكره **اول** مراد ذلك الشارح وهو صاحب
 التنايه ان المصنف لم يعرف ثم قسم الى اقسامه تردو السامع في
 ان التعريف هو يشمل جميع الاقسام اربعة فلا قسم الى اقسام
 علم المفهوم الى قيام محله وانما التعريف في شؤهم بالكتاب
 او السنة او الاجماع وبغير ذلك يشمل الكل من اجل ان التعريف يعرفه
 بعد التفسير **قال** الفقه رحمه الله اعلم ان الصوم في اللغة الامية
 مطلقا وفي الشرع الامسك عن المفطر الى تفصيلها ومن قال
 هو ترك الاكل والشرب والوطء لم يصح في العرف لغة الامية

صاحب الهداية

صاحب النكاح

إلى عبارة الترتك وغذاء المفطرات إلى ذكر أسباب الإفطار وذلك لأن
 الصوم يدور مع المساك المذكور ولا يدور مع الترتك المربوب
 لأنه إذا أكل أو شرب أو جامع فاسياً لا يوجد تركها والصوم باق
 بقاء المساك عن المفطرات فإن واحد منها ليس يفطر ما لم تكن
 عمداً **أقول** مقصود ذلك التمام وهو صاحب الكفاية الترتك الترتك
 عمداً فلا يتجه عليه الأشكال لا في صورة التنبه وإن لم يوجد ترك
 الأكل ناسياً لكنه يوجد تركه عمداً فلا فرق بين ترك الثلاثة
 ومسك المفطرات **قال الفقيه** رحمه الله ثم إن المفطر غير مخصص في الثلاثة
 المذكورة التي يصل إلى التمام مفطر وليس من أو كذا الذي
 يصل إلى الجوف لا الفم مفطر وليس من أو كذا وجه الإقصاء عليها
أقول ما يدخل إلى باطن البدن أن كان غليظاً فهو بعد جنس المأكول
 وإن كان رقيقاً فهو بعد جنس المشروب فتم وجه الإقصاء وهذا هو
 لا يخفى له أدبي مكية فكيف لا يزعمه فهو في دعوى الاجتهاد وقد
 لله تعالى بغير الرشاد ولا يهلكنا في نصب أهل الاستقامة والياد
 أمي بحر من محمد وآله الأئمة **قال** صاحب الهداية ولأنه يوم صوم
 فيتوقف المسالك في قوله على النية المتأخرة المقترنة بالنية
أقول هذه العبارة مشعرة بأن المسالك في قوله اليوم يتوقف
 على النية المتأخرة المقترنة بغير الشك في آخر الذي لا نزاع فيه
 وهو النية المقترنة بأوله والعبارة فاصرة فلهذا سبب

فان

يقال لأنه يوم صوم فيتوقف المسالك في قوله على النية
 المقترنة بأوله الجزاء اليوم وعلى النية المتأخرة المقترنة
 بالنية الشاملة النية المقترنة بالكل والنية المقترنة بالجزء
 سببها الوهم والجهل

الحمد لله على هدية الإيمان والسلامة وحطية فريه معانيه خير
 الأنام محمد المحقق مقامه على المقام عليه كل التحية وأحسن التسليم
 ما قاطط المداد بكماء الأقدام ونوارت الأذواد وتعاقدت الأقدام
 على آله وأصحابه الكرام المختصين بنبي الفضل والاحترام **وبعد**
 فإنه لا تصح ما في هذه الرسالة من لاجل للذهن العليل والقلب الخليل
 في أثناء المطالعة والمذاكرة في أو آخره تعالى بعضاً من الكتب المتداولة
 مع تشتت البان وتفرق الحال وهجوم الأمان من الجسامة وكلام
 النفسانية والموانع المتركة والشواغل المراحة كتبت
 رفقة إلى ستة قبله الأفاضل وغياثاً باب المقضائل قائلها أيتها
 العزيز متسناً وأهلاً الفخر وجناً ببضاعة من جادة فاوفاً لنا الكحل
 وتصديق علينا أن نزيل من المحسنين وبآية لمجا الطوائف الملهوفين
 ومرجع لا إلى التراجيح حتى يحصل لهذا العبد الذليل في خير
 ونجابه التفات وفطر جليل والأفانقه منه الدعاء للدار
 دولته وخلوه رفعة أذنه به يحصل نظام العلماء وخلوه
 صلاح أحوال الفضلاء فلا رجا به لمجا الأنام وملاذغهم

الأيام. ثم المأمور بخلافة العظام. والطاقة الكرام. أن
ما وقع فيه هفتوات الشايع وسقطات الأقسام. واسأل الله تعالى
أن يسعدنا بالهداية إلى العنابة. ويعصمنا من الفجائية. والبدية. و
وها أنا أفوض في المقصود. ومستفيضاً في الوجهة. **قال**
الشيخ الإمام العلامة وحيد دهر. وفريد عصره. أبو الفضائل الشيرازي
بن محمد بن الحسن الصفار. توفى سنة ١٠٠٠ هـ. وروى عنه أبو بصير
دعوى من أسبأ الله ورسوله. وأقام الصلوة وصام رمضان حقيقاً
على الله. أن يدخل الجنة. حاجته في سبيل الله. أو جلس في أرضه التي ولد
فيها. **قال الشيخ** الشارح الفاضل أكمل الدين. أكمل الله تعالى مرامه يوم
الدين. وأقام يذكر الزكاة والحق. لكونها غير معرضة وفقد ورود
الحديث. كذا في بعض الشرويع. وروى عنه الراوي أبو بصير. وسلامه
سأخر. والجواب عنه أنه يجب أن يكون رادياً. غير فيكون مسلماً
وارسال الصحابة مقبولاً بالإجماع. انتهى **يقول** العبد الضعيف في
جواب الشيخ الشارح بحث لا آخر الحديث الشريف. عن احتمال كونها
غير معرضة وفقد ورود الحديث لأنه م قال حاجته في سبيل الله
أو جلس آه على وجه التحبير. وهو يدل على سقوط فرضية الهجرة إلى
صدور الحديث بعد فتح مكة. لأن الهجرة قبله فرضية. وكل مؤرخ يعلم
في موضعه. وأما الواجب. مفروضة بعد الفتح لأنه في عام ثمانية
فلم يتيسر الجواب. أن يكون نه. لو باع غير مؤمن بالله تعالى. أعلم بحقيقة الحال

وقال الشيخ الشارح رحمه الله تعالى. وقيل أنما يذكرها استغناء
بذكر الأيمان الذي هو أساس الحسنات. وذكر الصلوة التي هي أم الأعمال
البدنية. وعنوان الإسلام. وأورد عليه بذكر الصوم واجبة
ذكره لشرفه بواسطة فقره. عذو الله تعالى. وهو التصرف فيه. نظر
لأنه لا سلم أنه اشترط في الصلوة لكونها حسنة. في عينها أو كونه
واسطة إليها. لما عرف في موضعه. انتهى كلامه **يقول** العبد الفقير
النظر المذكور مدفوع بأن يقال أنه أراد بالشرفية مكان
بالنظر إلى الزكاة والحق. لا إلى الصلوة. لأن الصوم والزكاة والحق
من عناية الفروع بالنسبة إلى الأيمان. والصلوة بذاتها ذلك
وصف الأيمان. والصلوة بالأستاسية والامنية. وليست تليق لم يجب
أن يكون اشتراف منها نظراً إلى جهة مخصوصة. وهي ما أشار إليه
بقوله بواسطة فقره. عذو الله تعالى. والقصور. أن كانت الصلوة
اشتراف منه في سائر الجهات. لما كان اشتراف منها بالنسبة إلى هذه
الجهة. قال المذكور لشرفه بواسطة فقره. آه فلم يتيسر الاستغناء
بذكرها. ذكره **قال الشيخ** الصفار رحمه الله تعالى. في جواب
ما روي عن عائشة. أنها قالت. ما لم يعرفها **قال الشارح** ابن الملك رحمه
الله. قال الشارح المرافضة في الحديث المضادة. لا بل والبقر
تماماً لنفسه. وقد مر على الأعداء في طلب المري في الماء بخلاف الغنم
أقول ليت شعري ما دعاهم إلى هذا التفتيد. وأخرج الغنم بحكم هذا

الحديث **يقول** العبد الداعي الداعي الى هذا التقيد حاصل وهو كونه
 هذا الحديث في معنى قوله عم مالك وما لها وعما الحديث بقرينة قوله
 فهو ضال يدل على انهم انما هم انما بمغناه قولهم في هذا الحديث قتل الحي
 نفسه ويقدر على الاعادة طلب المخرج والماء بخلاف الغنم واما
 اخذ الغنم فلا يقال انه ضال لانه صدر في حقه خذها فانما هي
 للحديث **قال الشيخ** الصغاية رحم عثمان رضى عنهما في قوله
 وضوء هذا ثم ركب ركعتين لم يجز فيهما نفسه غفر له ما تقدم
 من ذنبه قاله حين توفيتنا ثلثا ثلثا **قال الشيخ** الشارح رحم الله
 فان قيل هذا الحديث حجة على من لا يرى ثلثي المسح فانه قال لا حين
 توفيتنا ثلثا فتقيد بالعمول لا تخصيص لا يخصص فالجواب
 انما سارعه توفيتنا ثلثا ومسح على راسه مرة واحدة وقال هذا
 وضوء رسولهم وهو محكم لا يثبت التأويل وقوله في الحديث توفيتنا
 ثلثا ثلثا يحتمل ان يكون المراد به المعنى لا تثبت على الحكم على انه
 قوله ثلثا ثلثا قول الراوي وهو ليس بحجة انتهى كلامه **يقول** العبد
 الفقير قوله على ان قوله ثلثا ثلثا آه فيه بحال لانه ذكر في الأصول
 ان الراوي اما معروف بالرواية او مجهول اما المعروف فان كان معروفا
 بالفقه والاجتهاد كالخلفاء الراشدين فيقبل حديثه سواء وثق
 القياس ام لا آه لا يقال قول الصغاية ليس بحجة عند الشافعي
 رحم ذكره في التلويح في الفوارض المكشبة لاننا نقول قال السيد

هذا الحديث يدل على انهم انما هم انما بمغناه قولهم في هذا الحديث قتل الحي نفسه ويقدر على الاعادة طلب المخرج والماء بخلاف الغنم واما اخذ الغنم فلا يقال انه ضال لانه صدر في حقه خذها فانما هي للحديث قال الشيخ الصغاية رحم عثمان رضى عنهما في قوله وضوء هذا ثم ركب ركعتين لم يجز فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه قاله حين توفيتنا ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح رحم الله فان قيل هذا الحديث حجة على من لا يرى ثلثي المسح فانه قال لا حين توفيتنا ثلثا فتقيد بالعمول لا تخصيص لا يخصص فالجواب انما سارعه توفيتنا ثلثا ومسح على راسه مرة واحدة وقال هذا وضوء رسولهم وهو محكم لا يثبت التأويل وقوله في الحديث توفيتنا ثلثا ثلثا يحتمل ان يكون المراد به المعنى لا تثبت على الحكم على انه قوله ثلثا ثلثا قول الراوي وهو ليس بحجة انتهى كلامه يقول العبد الفقير قوله على ان قوله ثلثا ثلثا آه فيه بحال لانه ذكر في الأصول ان الراوي اما معروف بالرواية او مجهول اما المعروف فان كان معروفا بالفقه والاجتهاد كالخلفاء الراشدين فيقبل حديثه سواء وثق القياس ام لا آه لا يقال قول الصغاية ليس بحجة عند الشافعي رحم ذكره في التلويح في الفوارض المكشبة لاننا نقول قال السيد

المنزلة

الشريف هنا هذا انما كان القول رأي واحتفاء واما في التقليل
 كيف لا يكون حجة وهذا ما لم يقل به احداً حتى وهما ان الراوي
 حكى رويته عن النبي عم يؤيد ذلك ما اورد في السنة في الصباح
 بقوله عثمان رضى عنه انه توفيتنا وافرغ على يديه ثلثا فغسل ما تم غصق
 وتتنشق ثم غسل وجهه ثلثا ثم يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل
 يده اليسرى ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل جبهه اليمنى الى المرفق ثلثا ثم
 اليسرى ثلثا ثم قال رابيت رسولهم توفيتنا وضوء ثم قال وتوفيتنا
 وضوء في هذا الحديث **قال الشيخ** الصغاية رحم عثمان رضى عنهما انكم
 قد توفيتنا وضوءكم والفطر اقول لكم قاله حين دعي مسكة للفتح في شهر
 رمضان **قال الشارح** وفيه دليل على جواز الصوم والفطر في السفر
 فان قيل الحديث خبر واحد فكيف يعارض قوله تع فمشتد منكم الشهر
 فليصمه فليجوز انعموم قوله تع فمشتد منكم الشهر خبر بدليل
 لفظي مستقل قارئ وهو قوله تع وكان من رمضان او على سفيان
 تخفيفه بخبر الواحد انتهى **يقول** العبد الفقير قوله فالجواب
 آه فيه نظر لا يخصص الثاني افاد ما افادها المخصص لا ولا كذا
 تحصيل الحال والله تع اعلم بحقيقة الحال **مسألة**
 بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه
 الطيبين الطاهرين **قال الشيخ** اكمل الدين رحمه الله تع وكما ينبغي

في شرح الهداية كما فرغ وذكر انواع حقوق الله تعالى وذكر بعض
حقوق العباد شرع في بيان ما يقع منها في حق الربيع بعد الوقف
لان كل ما منها ميراث الملك انتهى **يقول** عبد الفقير كون الوقف
من يد الملك ليس بمثل الانهم عرفوه بانه جنس العرف على ملك الو
والتصدق بالمنفعة بمنزلة عاقبة والمفهوم من هذا التعريف
عدم خروج العرف عن ملك الواقف وليس تسليم لكن لا يلزم منه
ناخها عنه **قال** صاحب النهاية في تعريف البيع هو مبادلة
مال بمال بطريق الاكتساب واما قال بطريق الاكتساب لئلا
ينقص بالهيئة بشرط العوض فانها ليست بيعا مطلقا حتى لا
يملكها الاب والوصي وان كانت هي ايضا مبادلة ما بمال **يقول**
العبد الفقير قوله حتى لا يملكها الاب والوصي فيه محذور
لان تسليم ان علة عدم ولايتها عليها عدم كونها بيعا مطلقا
بل هي انتفاء النظر منها فيها لان ولايتها عليها فظريته صريح بذلك
صاحب الهداية في الوكالة واما تعريف صاحب الوقاية بقوله هو
مبادلة مال بمال فلا يخلو عن الشك لان النقص بالهيئة بشرط
العوض ومبادلة بجليس على ما بطريق التبرع يتوجه عليه
فلا يكون مانعا ويكون الجواب بان يقال ان الباء داخله في الف
والثنية مستفيدة فيها فيندفع الاشكال **قال** صاحب الدرر
وصح بيع حق المرور تبعاً للأرض ما جاء ووجه في روايه

والشراء كذلك اي صح بيعه تبعاً للأرض بالاجزاء ووجه
في روايه لا يبيع حق التسييل وهيبته لانه ان كان على السطح
كان حق التعلق وقد مر ان بيعه بطوان كان على الأرض كان
بمجرى لا يجهالة محله ووجه الفرق بين حق المرور على احدى
الروايتين وحق التعلق ان حق التعلق يتعلق بعين لا يبيع وهي البناء
فان شبه المنافع وحق المرور يتعلق بعين يبقى فاشبه الاعيان
يقول العبد الفقير قوله وحق المرور فيه نظر لانه ينبغي
على هذا ان يجوز بيع منافع الاراضي المعلومه المحذورة لتعلقها
بالاعيان المعلومه الباقية ولم يحذر الا اجامتها بالاتفاق
قال الشيخ اكمل الدين قبل فظهر من هذا ان محل البيع اما الاعيان
التي هي اموال او حق متعلق بها وفيه نظر لان السكنى في الدار
شأنه يتعلق بعين يبيع ولا يجوز بيعه **يقول** العبد الفقير
السكنى في الدار متعلق بعين لا يبيع لان الدار كالبنا لا يبيع فلا
فرق بين السكنى وحق التعلق بخلاف حق المرور لانه متعلق
بعين باقية وهي الطريق **مس** بسم الله الرحمن الرحيم ووجه
خير الكلام ارباب التجريد واحسنهم اوصحاب التوحيد حمد
منه الابتداء واليه الانتهاء الذي تفد برغ مشايته الماشا
والاكفاء وتنزه حكمه عن العلل في الاولي وفي الاخرى ثم الصلوة
على سيدنا وسندنا محمد المختار وعلى اله واصحابه الاخيار والبشائر

بالتحليل في عرف الخنازير الذي يندرس بنبينا بالحجة والبرهان
قال المولى الفاضل الشارح علاء الدين القوي في شرحه للتحديد
 في اول بحث الوجوب في الامكان وقدر كل منها الى الاحتياج و
 الغنى منفصلة حقيقة دائرية بين الغنى والافتقار لا يتصور فيها
 اجتماع القسامين ولا ارتفاعهما فان وجود الشيء واما ان
 يكون غير ذلك الشيء اولا والاخر احتياج والتاخر هو الغنى
 انتهى **وقال** بعض اصحاب الحواشي قوله فان وجود الشيء اطلاقا يكون
 بغیر ذلك الشيء ولا فيه بحث لان المتبادر في قوله او لا يكون
 الموجود بغیر ذلك الشيء بل يكون به وهذا متنع كما تحقق في
يقول العبد الفقير ان كانت القضية علمية الحكماء فيجعله
 مسلم واما علمية الحكماء فلا لانهم يجوزون كون الشيء
 علة لوجوده **قوله** فان قيل ففي هذا الواجب ما يكون فانه متفصيا
 لوجوده ويلزم من علم الحكماء ان لا يكون ذاتا للباري وجوبا
 لان وجود الواجب عندهم عين فاته والشيء لا يقتضيه نفسه
 والا يلزم تقدمه على نفسه فلما الوجوب له معنيان
 احدهما ما ذكر وهو صفة للذات بالقياس الى الوجود والآخر
 صفة للموجود وهو ان لا يكون من غير وجوده ويكون مستفيا كما
 سواء وعلى من ذهب ان يكون ذاتا للباري وجوبا بالغنى الثاني
يقول العبد الفقير قد لا يكون ذاتا للباري وجوبا بالغنى الثاني

في بيان الوجوب

فيه بحث لانهم صرحوا بعبادتهم واجبا لوجود بانه وجوبا
 بمعنى استحقاقية الشيء لوجود ذاته وفترتها باقتضاء الشيء
 وجوده اقتضاء تاما وحاصل اقتضاه هذه الصفة علة لاقتضاء
 بالوجود بمعنى عدم الاحتياج في الوجود الى الغير **قال بعض** الافاضل
 من المتأخرين وتحقيق مذهب الحكماء ان معنى الوجود عندهم اعم
 من ان يكون شيئا متقضا بالوجود او غير الوجود القائم بذاته
 سواء كان الخلافة على هذا المعنى حقيقة في عرف اللغة او مجازا
 ولا يلزم كون الوجود مغايرا له كما هو المتبادر الى الوهم لفظ
 الى هنا كلامه **قال** بعض اصحاب الحواشي فيه بحث اذا حصل هذا
 التحقيق للحكماء يريدون بالوجود ما هو اعم من معناه المتعارف
 في عرف اللغة ويدخل فيه ما لا يدخل في معناه المتعارف وهو
 الوجود القائم بذاته والحق تع عندهم هذا وانت خبير بانه سبق
 ان الوجود بمعنى بديهي مساوقا للتشبيه في نفس الامر وهو
 معناه المتعارف ومنه فكل ما يكون خارجا عن هذا المعنى يكون
 لا شيئا في نفس الامر ولا يخرج باطلا لفظ الوجود عليه فاما
 اصطلاحا عن الاشياء ولا يندرج تحت الشيء في نفس الامر
 فكيف يكون واجبا لوجود بالذات فاني ثمة يتعلق بهذا التعميم
 انتهى كلامه **يقول** العبد الفقير بحجته ليس شيء ولا شيء في الفاعل
 الذوات من الوجود الذي هو غير الوجود القائم بذاته عند

في بيان الوجوب

في بيان الوجوب

في هذا التحقيق هو الحاق الواجب الذي هو موجود في الخارج
واتما سبق ان الوجود مفيد بهما مساو والتشبيه
في نفس ذلك وهو المطلق الذي هو العقل الثاني هو
ليس موجود في الخارج بهذا المعنى بل هو ايضا ان يكون المعنى
الذي هو كون الشيء متصفا بالوجود لا شيئا في نفس الامر لانه
خارج عن هذا المعنى لما ثبت ان هذا المعنى غير موجود في الخارج
والمعنى الذي هو كونها متصفا بالوجود موجود فيه **قوله**
قال الشيخ ابو نصر ابو علي في تصانيفها اذا قلنا واجب
الوجود موجود وهو لفظ محال معناه انه يجب وجوده لانه
موضوع فيه الوجود اما باقتضائه او باقتضائه غيره والفرق
بين الوجود القائم بذاته والقائم بغيره ان الاول ليس ثابتا لغيره
بخلاف الثاني انه ثابت لغيره فيكون وصفه انه انتهي واعتراض
عليه بعض اصحاب الحواشي بانه الوجود اذا ثبت لغيره لم يستد
لا يشترط شيئا ولا يرتفع على وجود المقتبل **قول** العبد الفقير
هذا لا اعتراض ليس بشيء لانه انما يلزم كونها شئ الوجود
لغيره خارجا كسائر الاعراض المحال لها واما الثبوت بعينه لاجل
فلا يقتضي ذلك صرح بذلك في حاشية المطالع **قوله** وبالجملة
لا يجدي المناقشة في اطلاق اللفظ عليه فانه يرجع الى بحث
لغوي والغرض من تحصيل معنى مشهور فيه سواء كان اطلاق اللفظ

مكرر

في حاشية

مكرر

عليه فانه حقيقة او محال اذا قلنا هذا فنقول هذا المعنى العا
المشترك فيه من العقولات لا الثانية وليس هو عين الشيء
منها حقيقة نعم مصداق حاله على الواجب انه بذاته ومصدرا
حمله على غيره ذاته محبت هو محمول الغيرة المحمول في الجميع فرائد
حسب الذهب **يقول** العبد الفقير قوله نعم مصداق حمله على الواجب
ذاته بذاته له فيه بحسب لانه اذا كان مصداق حمل المطلق على الواجب
ذاته بذاته يلزم ان يكون المطلق غير الواجب كالحا منشاء على تفصيل
معنى العينية فيما يشاء عنه قول الشارح وما ذكره المقاسدا ما
يلزم على تقدير كون ذاتها بالبارية نعم الحق بقوله معنى كون الوجود
الخاص وتجرد الخاص وغيرهما من العلم وقدره والارادة غير الواجب
ان الذات بذاته مصداق حمل تلك الاشياء عليه وليس معناه ان كلا
من هذه الاشياء كنه ماهيته وبالجملة اذا لم يحل معنى العينية
هنا على ما حمله الشارح كان المطلق هو ما كان خاصا فيكونا عنيا
للواجب فلم يصح القول منهم ان الخاص عنه والمطلق لا يجوز ان يكون
عنه والله تعالى اعلم بحقيقة الحال **قال بعض** الفضلاء والمبتا خرين
بعد تفصيله وتحقيقه قول المصنف والمكان لازم لما ذهب اليه المكون
والاجزاء انما كانه عنها كشم ان لنا في هذا المقام اشكالا قويا وهو
ان الوجوب هو ان كان لازما او عارضا يتوقف الاتصاف به على وجود
موضوع اما في الخارج او في الذهب لكونه وصفا شريفا فلو كان

في حاشية

المفعول الأول متصفا بالوجوب يكون هذا الاتصاف بسبب
 أحد الوجودين سواء كان الوجود عارضا أو لازما وهو باطل
 إذ لا يتصور أن يكون ذلك سببا لوجود الخارجي لأن الوجود
 مقدم على الوجود الخارجي سببا للوجود يلزم الدور ولا يتصور
 أن يكون سببا لوجود الذهني أيضا لأن الوجود الذهني للمفعول
 الأول متأخر عن وجوده الخارجي حتى بالذات المتأخر عن وجوده
 كلامه **يقول** العبد الفقير يمكن الجواب عن هذا الإشكال القوي
 بأن يقال لا يتم بوقف اتصاف العلول الأول به على وجوده في زمان
 إنما يلزم ذلك لو كان الوجود صفة بثبوته أي بوجوده في الخارج
 وليس كذلك نعم هو صفة بثبوته بمعنى أنه ليس السلب داخل في
 مفهومه فلا يكون مندرجا في حكم المقدمة المسورة القائلة
 بالثبوت أمر لا يخرج شريطة ذلك الآخر في نفسه لأنها محض
 بثبوت الأعراض لها ولا يصح في الثبوت بمعنى الحقيقة بذلك
 الشتر في حاشية التجريد حيث قال وما يقال من أن شئ من الشئ
 لغيره فرع بثبوت ذلك الغير في نفسه أما يصح في الثبوت الخارجي
 أعني بثبوت الأعراض لها وأما الثبوت بمعنى الحمل فلا انتهى كلامه

سأله عبد الرحمن بن عبد الله بن علي بن الحسن

بدره سليمان بن عبد الله في الإتيان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لخالص العلماء عن الفضائل لا تبعلهم الشرايع والأحكام
 والشكر لمن أفاض على الفضائل وأنواع الحكايات فمنع الحكم
 والكلام ثم الصلوة والسلام على من رقي إلى نهاية معراج البلاغة
 والفضاحة ودية كافة الأنام الخطايا في مواقع الخطر والاباحة
 محمد الذي غيايته هدايته يمد يمين فضايح الكفرة وبجراسته
 سياسته يمد يمين رقبايح الفجرة وبعلم آله واصحابه وذريته
 الذين هم لقدم أصول الدين كالبروج المشيدة واتباعه المانعين
 الناقضين أدلة المخالفين والمعاندين بالمنوع الودية **وبعد**
 فإن العبد الفقير المحجور المقرب بالقصور يقول هذا ما سألني في
 مطالعه بعض الفتن للفوائد فخطته هدية مثل رجله الخراد
 لعتبه عليه من فاق الجميع على الإطلاق بالأجماع والوفاق من
 الأفاف وأقام بين همتيه سوق العلم على الساق وهو الذي ثبت
 أساس العلم بعد الاندلس في ممالك عثمانية وجمع في مكان
 العلوم المعقولة والمنقولة من رايته سليمان بن عبد الله وتفرد بأنواع
 الأنساب وأصناف الأنعام خصوصا بالنسبة إلى الفضلاء من
 علماء الأيام فأنشأه عليه للضعفاء بنزلة البيت الفيق
 فهم يتوجهون إليها كمن في عميق غيرانه كعبة الحاج وهذه
 كعبة المحتاج اللهم اجعل كوكبه ولته لامعه وشمسه عادته
 طالع لا زل زانه الشريف كاسمه أحدا وستحفظه موكدا

ومؤيد **ابن** وهذا دعاء لا يزدقائه صلاح واصناف
 البرية شائل فللعبد ان لا يكتف عيوبه غلو في الا هو يعلم الم
 منه وما يخفى بل الواجب عليه عرض جميع المقدر بحيث لا يبق
 عنده شيء من المستور فيجب ان يوجد ما يستكثر ويستحسن وان
 الاكثر ما يستحق ويستحب اذا انصرف لا تجاوز طوعا والله تع
 لا يكلف نفسا الا وسعيا ومع ذلك ان هذا العبد يعترف ان
 اقدام عرض هذا الكاسد على حث عياد ذلك الناقد الذي
 لم يسح الزمان مثله لعرض الحاجات مادامت الا من والتمس
 ما شنع الشناعة وافضح الفضاحة ولا شك اني لم عجز
 الاقدام على خبايا تلك الكرم سيما بهذا هذا الشقيم الخال
 عن لطافة الانظام وحسن الشظيم الا ان العامة من الخا
 الحياء الاقدام لكونه محالا للام فاضطر هذا العبد اليه
 مقتدرا بوجي فاضطر غريبا ولا عاد فلا اثم عليه فالتمس
 من ذلك الخبايا الجليل استينر لا هذا العبد الذي لا ي
 جمعه على سبيل الارحال مع تراحم العموم والبلبايا تراج
 المصوم على البال فقدم الاقار والامثال بل الاسافل والآد
 بقة الرجا ثم انظر اليه بعين العناية والاهتمام وجعل
 وسيلة لانعام المرام وهو نهاية الغرض وغاية المرام فهو
 فضل لطفه الكامل انما ونخص انعامه الكامل العام والافا

الغرض

الغرض الاصل الدعاء لراوم عمره ودولته وازد با وسعادته
 وخشيقته اذ بدولته يحصل نظام العالمين وسعادته يمر
 صلاح احوال الخلق اجمعين فلا يزال بابها ملجأ الطوايف الامم
 وملاذغ خواص الامام **بيت** هو اللهم اني استجيرك من
 كاره وهرس عنهن مهرب وما برحت ارايت العلم والجمال
 بهم همتهم مرفوعة الى ذروت المراتب ورباع الفضل والافضل
 جنتهم بية محضت الاطراف والجوانب الحصى لشرع المرام بقيا
 الملك المستعان الذي هو كشاف مشكلات بديع المعاني بقناح البيا
 اللهم يسر لنا اصابة الحق انك انت الوهاب الاعز **والسعد**
 الملة والبرية حشر الله مع في طلق عرشه يوم الدين في كتابه المكي
 بالتلويح شرح قول صاحب التوضيح **الركن الثاني في المتن** وهي
 في اللغة الطريقة والعادة لوقوله وفي الادلة وهو المراد منها
 ما صدر عن النبي **م** غير القرائن قوله يسمي الحديث قال الفضل
 المحسن الفاضل حصرت برحة الباري مرآة في قوله ما صدر عبارة
 عن الرب فلا يرد مشنوخ التلاوة وسائر كلام النبي **م** الذي
 ليس سنة **اقول** فيه بحث لا يخرج من مشنوخ التلاوة في المتن
 بهذا العبد محل نظر اذ بمشنوخ التلاوة يستدل به بعض الاحكام
 كما صرح صاحب التلويح في اواخر هذا الركعة حيث قد اشخ والتشخ
 اذ انينا فارجوها وهذا مما يلى في كتاب الله مع فسخ كتابه و

وبني حكمه **ثم اقول** نفي كلام الشارع التجريدي في هذا المقام
كلاما بانيقيا لا حاجة الى ذكر قيد القرائن لان المراد بالصدق
غلبة الصدور حقيقة وصدور القرائن عن النتيجة
ليس على سبيل الحقيقة كما لا يخفى **قال** صاحب الهداية في فضل الثبوت
على الارث وان قالوا الرجل حتى تشهد انما كانت في يد المتدعي منذ
اشهر لم تقبل وغرأ يوسف رحمه الله انما يقبل لا تبارك مقتضى
كاملات ولو شهدوا انما كانت ملكه تقبل فكذا هذا وصار
كما اذا شهدوا بالاختلاف المتدعي وجه الظاهر وهو قولها
المشاهدة قامت بحمول لا تبارك متوضئة وهي متنوعة الى
ملك وامانة وضمان فعد القضاء باعادة الجهر **قال** اكل
الدين في شرح هذا المقام وجه الظاهر وهو قولها ان الشهادة
قامت بحمول لا تبارك متوضئة تزول باسباب التزوال فربما زالت
كانت وكل ما كان كذلك فهو مجهول والقضاء بالجهر متعين
وقوله وهي متنوعة دليل آخر على تعدد متوضئة الى ملك وامانة
وضمان وكل ما كان كذلك فهو مجهول **القول** لو صح الدليل الاول
بجميع مقتضاته في غير انضمام قول صاحب التذليل وهو متنوعة
الى آخره يلزم ان لا يقبل الشهادة على الملك لان الدليل الاول بعينه
حاز في الملك بانيقيا ان الملك منقضي تزول باسباب التزوال فربما
زال بعد ما كان وكل ما كان كذلك فهو مجهول والقضاء بالجهر

مستندة

متعلقه والحاصل لا يطرق حمل الكلام في بيان هذا المقام على
الدليلين المستقلين بهود ليدل احدهما لا يخفى **قال** اكل الدين
في اول باب الشهادة على الشهادة واعتراض بانه لو كان فيها معنى
البديلية لما جاز الجمع بينهما لعدم جواز بين البديل والمبدل منه
لكن لو شهد احد الشاهدين وهو اصل واخر اخر على شهادة شاهد
آخر جاز **القول** يمكن ان يجاب عنه بان شهادة الشاهد من الفرعين
على شهادة احد الشاهدين الذي هو الاصل لا يكون بدلا عن شهادة
الاصل الا خرا الذي يشهد بالفرع حتى يلزم اجتماع البديل والمبدل
منه فلا مورد لهذا الاعتراض ايضا **قال** اكل الدين في اواخر باب
الرجوع عن الشهادة ولو رجع الاصول فلما ان يقولوا لم تشهد
الفرع على شهادةنا **القول** فيه بحث لا تصح المذكرة لست
مصورة الرجوع بل صورة الانكار فلو طلاق الرجوع على هذه الصورة
غير ظاهر **قال** صاحب الهداية في اول كتاب الوكالة كل عقد جاز ان يقع
الاثنان بنفسه جاز ان يوكله **قال** اكل الدين في شرح هذا المقام
هذه ضابطة تبين بها ما يجوز التوكيل به وما لا يجوز **القول** فيه
بحث لا تسلم اذا وكل الذي يبيع الخمر جاز مع ان المسلم لا يجوز
بنفسه فلا يكون هذه ضابطة لما لا يجوز **قال** صاحب يجوز التوكيل
بالخصومة الارضاء الخصم وقا لا يجوز التوكيل لهما ان التوكيل
نقصر في حال صحته فلا يتوقف على رضا غيره وله ان لا يوافق

مستحق عليه الخضم وهذا يستحضره **اقول** فيه لا يشهد
 الدليل قاصر المدعى لو كان هذا دليلا مستقلا لغير انضمام
 قوله والناظر متفادق في الخصومة أه على ما قرره أهل الدلالة
 اللزوم من هذا الدليل عدم توكيد المدعي عليه بغير رضاء الخصم
 لأن توكيد المدعي بغير رضاء الخصم كما لا يخفى **قال** صاحب الهداية و
 الملك يثبت للموكل وهو الصحيح **قال** أهل الدلالة قوله وهو الصحيح
 اختراع طريقة الكرخي وهو أن الملك يثبت للموكل ثم ينقل إلى
 الموكل وأما كونه الأول هو الصحيح لأن المشتري إذا كان منكوبة
 الوكيل أو قريبه لا يثبت الكساح ولا يعتق عليه ولو ملك المشتري
 كما في ذلك واجبا من نفوذ العتق بقبضه ملكا مستعرا وملك
 الوكيل عنه مستقرا فلا يعتق عليه وفيه نظر لأنه يخالف إطلاق
 قول النبي **وم من ملك ذارحم محرم منه عتق عليه الحديث** **اقول**
 فيه بحث لأن الأصول يقولون المطلق ينصرف إلى الحال فيمثل
 هذا المقام حيث قالوا في قوله تع وتحرير رقبته إن المطلق فيه ينصرف
 إلى الحال حيث لا يجوز تحرير رقبته كإفراة في يجوز أن يكون المطلق في
 قول النبي **وم من ملك ذارحم محرم منه عتق عليه** لا ينصرف إلى الحال
 والدوام فطريقة الكرخي لا يخالف إطلاق قول النبي **وم من ملك ذارحم محرم منه عتق عليه**
 الهداية في بابا لو كالة بالخصومة والقبض وكفيل بالاعتقال
 فوكلة صاحب المال بقبضه عن الغير لم يكن وكيل لا يشهد الوكيل من

يعمل غيره ولو صحتها صامرا عالم لا لنفسه في إبراء ذمته فانقد
 الركن **قال** أهل الدلالة ولو قضى بتوكيد المدعي بإبراء نفسه عما
 عليه من الدين فإنه صحيح وإن كان على خلاف ذلك لنفسه واجب
 سلتها كمن الأبرار عليك وكلاهما في التوكيد بالقبض **اقول** وفيه
 بحث لأن الأبرار وإن كانوا على كمال الكمال لكن وكيل الأبرار وهذا المدعي
 عالم لنفسه فالفارق بين التملك والقبض فيكون العمل الغير
 مانعا من العمل لنفسه في القبض ولا يكون العمل الغير مانعا من
 العمل لنفسه في التملك والحاصل كناية الكبرى بمنوعة
 بصورة فتحة توكيد المدعي بإبراء نفسه فلا يتبع المدعي **قال**
 صاحب الهداية في كتاب الدعوى المدعي بالخبر على الخصومة إذا
 تركها والمدعي عليه من غير على الخصومة وعرفته الفرق بينهما
 فاهتم ما يبتغي عليه سائل الدعوى واختلاف عبارات المشايخ فيه
 فمنها ما كان في الكتاب وهذا أحدهم صحيح **اقول** وفيه بحث من
 وجهين أحدهما أن لا فلا يشهد هذا التعريف غير مطرد لأن المدعي عليه
 في دعوى التمسك بالأموال في السلم يكفر مدعيها مع أنه لا يقر الخبر
 على المدعي عليه في هذه الصورة كما لا يخفى ولما ثانيا فلا يشهد
 تعريف كل منهما عن الآخر فيجب عليهما أحكامهما فبذلك التعريف
 لا يحصل التمييز لأنه تعريف بالجبر وعدم الجبر وهما أحكامهما
 ولا شك أن التمسك بالأموال أحكام عليهما موقوف على معرفتهما وتبين

فغيره الذي والدي عليه بالجبر وعدم الجبر لا يخلو عن
شايبة الدور **قال** صاحب الهداية قوله وانه يطالبه لانت
المطالبة حقه فلا بد من طلبه ولا نه يحتمل ان يكون مرهونا
في يده وجوبا في يده بالقرن وبالمطالبة نزول هذا الاحتمال
وغهنا قالوا في المنقول يجب ان يقول في يده بغير حق **اقول**
فيه بحث لانه لو زال احتمال كونه مرهونا وجوبا بالقرن
بالمطالبة فلم لم يكتب في دعوى المنقول بعيد المطالبة فقط
واجب الى زيادة قيد آخر اعني قوله بغير حق **قال** صاحب الهداية
اذا قال الذي في بيته حاضرة وطلب اليه يستخلف عنده
حينئذ معناه حاضرة في المصروف قال ابو يوسف يستخلف لانه
انما هو حقة بالحديث المشهور **اقول** فيه بحث اذ لو كان هذا
الدليل صحيحا لجميع تقرراته يلزم جواز الاستخلاف عنده
يوسف اذا كان البينة حاضرة في مجلس القضاء لجريان
الدليل فيه بعينه مع انه لا يستخلف بالاتفاق **قال** اكل الت
الثالث ما ذكره في المبسوط ان الرجل اذا قال تكلمت بك بما يقربك
به فلا نافذة في المكفول له على فلان مالا فانكر وشك في الحصة
عليه بالتكفل لا يقضي به على الكيل ولو كان التكفل قرارا للقضي
به **اقول** فيه بحث لانه لا يلزم كون التكفل اقرارا ان يقضي به
على المكفول في الصورة المذكورة لا التكفل في هذه الصورة

انما يكون

انما يكون كفيلا على ما يقرب له الفلاس باقرار صريح **وقال** له
التكفل اقرار لا يقرب لانه التكفل اقرار صريح لا يقرب لانه اقرار صريح
فلا يلزم الكفالة على ما ثبت بالاقرار الحكمي حتى يصح الاستدلال به
القضاء على المكفول بالتكفل على عدم كون التكفل اقرارا **قال** السيد
الفاضل الشريف المستغني عن الالقاب في التعريف في شرح المواقف
في اول صاحب الاعراض في تقسيم الصفات واما عند المقترلة
فاربعة اقسام الاول النفسية فقال الجاني في اخير وصف
التصنيف التي تقع بها القائل والتخالف وقال الاكثر من الصفة
اللازمة فانفقوا انها مشتركة في الوجود والمعدوم القسم
الثاني في الصفة المعنوية فقال بعضهم هي الصفة المعللة
وقيل هي الصفة الجارية القسم الثالث الحاصل بالفاعل وهي
عندهم الحدوث القسم الرابع التابعة للحدوث ولانما بالفاعل
فيها فني ما هي واجبة كالتحيز ويقول الاعراض ومنها ما هي ممكنة
ككون الفعل طاعة او معصية **اقول** فيه بحث لانه الوجود حال
عندهم فيكون الصفات مع انه خارج عن اقسام الاربعة اذ
لا شك انه غير داخل في الصفة النفسية على التفسيرين وكذلك
خارج عن المعنوية على التفسيرين الاول لانه لا يعمل بصفة
وعلى التفسير الثاني خارج ايضا لانه لازم البسوت لموصوفه
في حال وجوده فان قيل المراد من الصفة الجارية ما كانت عملا

البتوت لوصوفها في حال الوجود والعدم بفرنية المعابلة لآلة
 الصفة النفسية هي اللازمة لوصوفها في حال الوجود والعدم
 نحو المقابلة يقتضي نفس الصفة المعنوية بغير اللازمة لوصوفها
 في حال الوجود والعدم فيكون الوجود داخل في المعنوية بخلاف
 الثاني لان الوجود وان كان لازما لوصوفها في حال الوجود لكنه
 ينقل في حال العدم فيصدق على الوجود انه غير لازم لوصوفها
 في حال الوجود والعدم قلنا نعم هذا المقابلة تقتضي ما ذكرتم لكن
 المراد بهذا التفسير ان قوله الصفة الجارية ما كانت غير لازمة
 البتوت لوصوفها في حالة الوجود فقط والا يلزم ان يكون الحدوث
 المعنوية اذ الحدوث كالموجود غير لازم لوصوفها في حال الوجود
 والوجود على المعنى المذكور فيكون الحدوث داخل في القسم الثاني
 مع انه من القسم الثالث فان قيل الوجود داخل في القسم الرابع اذ
 هو نواقع الحدوث قلنا لا شك ان الحدوث وصف الوجود لانه
 عبارة عن سبوقه الوجود فكيف يكون الموصوف من نواقع الصفة
 واما خروجه عن القسم الرابع فظ لا لقوله وهي عندهم الحدوث
 يدل على المحر **قال** الفاضل المحيى الناري خضر برحمة الباري
 ثم ان قدرته لله تعالى وعالميته حاسمة الاقسام الاربعة
 على تقسيم الجاني الا ان يدبر حجاب الصفة المعنوية ويقول
 بتعليقها بالالوهية كما يقول به ابنه ابو خاسم **قول** ان شاء

الفاضل الشريف قد فضل مذهب اهل الاعتزال في حاشية المقصد
 الاول من موقف القضايا حيث قال وان زاد الله تعالى ما ذكره من
 التواتر باحوال اربعة الوجوب والحيث والعلم التام والقدرة
 التامة هذا عندنا في علم الجاني واما عندنا هاشم فيما ذكره من
 خامسة هي الموجبة لهذه الاربعة بسمها بالاولى وتوقيفها ان
 كلامه وهذا الكلام يدل على ان الجاني لا يقول بحاله خامسة فضلا
 عن كون الاحوال الاربعة معللة بها فتوجه المحيى لا ينبغي بعد
والاقيب ان يقال في توجيهه الا ان يدبر حجاب المعنوية ويقول بتعليق
 العالمية والقادريه بالقدرة كما ذهب اليه بعض القائل بالاحال
 الاشاعة لكن بقي في كلام ابي هاشم اشكال قوي فانهم متفقون
 قطعية ان على الحاج الحدوث فقط او مع الإسكان شرطا او
 شطرا فعلى التعاديل كلها يكون صفات الباري اعني الاحوال الاربعة
 مستعينة على العمل لا بها قدره عندهم والقيم لا يحتاج الى الغير
 لا الحدوث على الحاجة شطرا او شرطا لمساواة يلزم انفاء
 الحاجة فلا يكون صفات الباري اعني الاحوال الاربعة بحاجة
 الى الغير فكيف يعمل بصفة اخرى على منزههم وبالجمل ان مذهب
 ابي هاشم محتمل مناقض لا يمكن تطبيقه وتوقيفها على علم الحقير
قال الفاضل المحيى قوله بشرط فيها الوجود والمعدوم فان
 قيل العالمية والقادريه ونحوها من نواقع الحيث عندهم

فلا يوصف بالمعدوم مع انهم عدوها والحوال قد ثبت
يصح الحكم بجواب مشترك المعدوم والموجود في الصفات الثابتة
فلناهم يجوز ان يتضاف المعدوم بالصفات المذكورة ولا
يتألفه عندهم اياها من نواحي الحجة لانه المعدوم عندهم يتصف
بالحياة ولهذا عد الرأى في حمله بينه **اقول** في كل واحد من
السؤال والجواب بحث اما في الجواب فلا في هذا الجواب لا يستقيم
على مذهب اكثر المعتزلة لانه القائل فيهم باتضاف المعدوم بالصفات
التابعة للحياة في حال عدم ليس الا شدة منته قليلة فيبقى الحكم
على مذهب اكثر كما لا يخفى واما في السؤال فلا مراد المجتنب من
بالعالمية والقادرية اما ان يكون عالمية لله تعالى وقادرية
فلا ينطبق الجواب على اعتراضه ان يكون عالميا وقادرية فلا شك
انما الصفات المعنوية لانها معلنان بعلمنا وقد ثبتا كما
صرح به الشارح العاضل في هذا المقام فلا يرد الاعتراض
قال الفاضل المتحشى فما لو وجد لعالم بالجسم قبل الوجود
فلا زاد جليلهم اسكان الصفوة فيخرج الاعدام والتلويح
والحق ان يمنع كون التلويح والاعدام على تقدير وجودها
بالجواب قيام بانفسها بناء على انة وجودها محال جازا يستلزم
محالا **اقول** ما ذكرنا ان لو كان بين الخيال بين استلزام وما نحن
فيه ليس كذلك فان كون الشيء موجودا لا يستلزم بنفسه الا

كره

يرى ان قولنا لو كان زيد فرسا كما حاصلا قضية صادقة
عند اعتقاده لا يوجب كونه فرسا فيجب ان يستلزم محالا آخر
اي كونه صاهلا كما بين الفرض والقاضيل بالامتنان ولما
قولنا لو كان زيد حجرا كما كان صاهلا فانها قضية كاذبة عند
الاعتقلاء مع ان كونه حجرا او كونه صاهلا محالا لا كما في الصورة
التساقطة والتسرفية عدم كون الملازمة بين المحر والقاضيل
قال السيد الشريف المقصد انما تهل يتكيف هو بالاضوء
وانما اوردته ههنا لانه مذكور في المقصد الثاني من مراتب الفضل
متوقف على تكيف الهواء بالاضوء **اقول** فيه بحث لانه اراد
توقفه على تكيف الهواء بالاضوء في حق وان اراد توقفه على بطلان
الهواء فتم كمن الثابت في هذا المقصد يكيف الهواء القيا في
قال الفاضل الشريف منهم من منع تكيف الهواء بالاضوء وجعل
شرطه اللون واللون للهواء لكونه بيطا فلا يقبل الضوء لاشفاق
شرطه ولما كان لقائل ان يقول قد مر ان الضوء شرط لوجود
اللون عند الحكم فلو كانت اللون شرط لادراجا به عنه يقول
فكل من الضوء واللون شرط للآخر والذو مقية **اقول** ويمكن
ان يجاب عنه بوجه آخر بان يقال يجوز ان يكون اللون في وجود
في نفسه متوقفا على اللون فلا يلزم المحذور **قال** الفاضل الشريف
في ابطال قولهم الضوء هو القصر والقلع وايضا كونه القصر

والقلع مبصر يتوسط التور ولا يشهد الأصوات بمبصر **اقول** فيه
بحث لانه ان اراد ان القلع مبصر بطلان كلفاته
القرع والقلع في الهواء الصافي غير مبصر وان اراد ان القلع والقلع
فيما هو مبصر فستسلم لكن لا يلزم ان لا يكون الصوت نفس القرع
او القلع اصلا عانه ما في الباب يلزم ان لا يكون الصوت نفس القرع
والقلع في الاشياء للونه **قال** الفاضل الشريف وتربا بحث على عدم
توقف الاحساس على الوصول بان حامل حروف الكلمة الواحدة انا
هواء واحد متعدد فيعبر الاول بحال لا يسمعها الاسامح واحد
وعلى الثاني يجب ان يسمعها السامع مرارا كثر **اقول** فيه بحث ان
يجوز ان يكون الحامل سطا واحدا كوا لا يلزم **الحذف قال**
الفاضل الشريف وسببه توج الهواء واورد عليه البعض
ان كان التوج شرطا يلزم ان لا يكون للفلك صوت ولو سلم
يلزم ان لا يكون سجعاً مع انه نقل ان فيسا عود يس عرج
الى السماء بهفاه نفسه ويسمع صوت الافلاك **اقول**
يمكن ان يجاب عنه بان مثبت للافلاك اصوا لا يقول بسببه
التوج بل يجعل الصوت على القرع او القلع فلا يلزم الاعراض
مع على من ثبت الأصوات للافلاك **قال** الفاضل الشريف في بحث
شرط الجنب والذي يكمل مدغم اي مذهب الحكماء والعقولة
في استراط البينة المخصوصة انه اما ان يقوم بالجزئين معا

صنف واحد فيلزم فقام العرض واحد بالكثرة وانه قد واما
ان يقوم بكل جزء منها على حدة وفتح اما ان يكون كل واحد من
في مقام الحق به مشروطا بالآخر يلزم الدق او يكون احدهما
في مقام الحق به مشروطا بالآخر غير عكس يلزم الترجيح
بلا مرجع وذلك لان الجزئين اعني الجوهرين متفقان بالحقيقة
قال الفاضل المحيى والاولي ان يقال لان الجزئين متساويان
في كونها جزئين فذلك البينة المخصوصة غير متفقان لانها
في الحقيقة اذ الاتفاقية الحقيقة مذهب المتكلمين واتفاق الاجراء
في الحقيقة على رأي الفلاسفة ليس بظاهر **اقول** فيه بحث لا ما ذكره
المتكلمين لا يكون ابطال المذهبهم اذ لا شك في امر عرضي اعني الاشياء
في الجزئية من البينة لا يستلزم الاسترات في جميع التوازم حتى
يلزم الترجيح بالمرجح عند الاختلاف في بعض الامور **قال** الفاضل
الشريف في الشرح المفتاح وقول الشاعر **بيت** اري القصر
محمود وعنه مذهب فكيف اذ لم يكن عنه مذهب هو المذهب
المنجي لو احدث به مكاره دهر ليس عن حق من بيت ثم قوله
وعنه مذهب اي طريق مذهب فيها وتنقص بهاء المكاره والمبر عليه
فكيف لا يجد اذ لم يكن هناك طريق تلك الطرق فانه قيل لا يلزم
كونه محمودا حال الاختيار ان يكون حال الاضطراب فضلا عن
كونه بطريق الاولي كما يشعر به فكيف لا اجيب بانه في حال

الاختيار لقاء النفس في الهلكة باختيار فاذا احد هذا كان ما
لم يكن لقاء بالحد او في **اقول** فيه بحث من وجهين اما اوله فلا
قوله لقاء النفس في الهلكة باختيار غير مختار اذ لا سلم كون
مجرد الاصطبار في حال الاختيار لقاء النفس في الهلكة وانما
يلزم ذلك لو لم يدفع المكروه فلم لا يجوز ان يدفع جميع المكروه اذ
الغرض ان له طرق الدفع ونحوه ^{منه} يمنع يستدعي بطريق المفرد
التي نتوسل بها ان شاء الله الرحمن للعصر مقاصدا اخرى وهي
ان الشخص اذا كان له طرق متعددة بتفصيلها المكروه فله
ثلاثة احتمالات لا يخلو اما ان لا يقدم على الصبر في مثل ذلك
المبدأ ويختار في اول الامر الاجار ولا شك انه نقيض الحيا
فهو غير المخرج والكلام وهو الاحتمال الاول ويقدم على الصبر
وبعد الصبر لا يخلو اما ان لا يقارن لصبره حس التبدير فيصيب
له بعض المكروه يعلم ذلك المقدير فهو يميل الى التهور والتمتلك
وهو معزول عن المخرج كذلك وهو الشخص لا يليق المدح لا
نفسه الى الهلكة باختيار كما ان الجبان يستحق المدح
لعدم الاصطبار وهو الاحتمال الثاني واما ان يقارن
لصبره حس التبدير والضمم بحيث يدفع عن نفسه جميع
مكواه الضم وهو الاحتمال الثالث الاخر ولا شك ان
هذا هو المراد من قوله الشاعر وهذا الشخص شجاع في الحقيقة

٨١
وفي اعتقاد الانام وصبره محمود بلا شبهة عند الخاص والعام
فلو كان هذا اللقاء النفس في الهلكة لما يليق المدح بل يستحق
القدح ولو نزلنا عن هذا الكلام وسلمنا كون الصبر في مثل
ذلك المقام لقاء النفس في الهلكة فلا سلم نقصان مرتبة هذا
الصبر بل هو على مرتبة واولي بالمدح فجميع اقسام الصبر لما
ذكرناه علم انه لو سلم دون مرتبة الصبر في مثل هذا الزمان
يلزم علو مرتبة العزم في مثل ذلك المبدأ لان الشخص في مثل
ذلك المقام مضطرب الاقدام والاحجام اذ لا طريق له سوا
فلكونه في حال الاقدام وتاليا يلزم ان يكون في حال احجامه
علتيا ولا شك ان هذا امر معكوس ومعنى معكوس لا يليق
نسبه بقوله الى العاقل فما شاعر الشريفا القاصد واما
ثانيا فالألة قوله فاذا احد هذا كان ما لم يكن لقاء بالحد او
ليس اولى عند التدقيق اذ هو معالطة في صورة التحقيق والحر
انما الشجاع والجبان متساويان في الاصطبار حال الاضطراب
ولا شك ان كثر المضطر غير مدوح عند احد فضلا عن كونه صريحا
محسنا او مدوحا الا يرى ان الاسد يصول عليه الثور في
المطلق ولا يوصف الثور بالمدح والشجاعة ولو قل ان نسبت
الى الشجاعة **ثم اقول** الجواب الذي يحسم مادة الثور بالاكلام
غرضي الشارح في هذا المقام ان يفهم معنى البيت هكذا انه

اري صبه الشجع محمود اذا كان له طرق متعددة بتفضيلها
 عن المكروه في زعم الخواص والقوام وكيف لا يجد صبه الشجع
 اذا لم يكن له طريق واحد لدفع المكروه في زعم جميع الانام فان
 على الصبر دفع غرضه مكروه الخصم بمجرد قدره من الخصم
 له ولا شك ان حاله تبت هذا الصبر المقدم اعلم فيكون بالجملة
 منه اولى **ثم اقول** ان الشارح اخرج الكلام عن الظاهر ومرف
 المرام الى خلاف المسألة بان يقدر التقى بعد قوله فكيف
 عليه ما اوردته ويتركب في تفضيله الى النوع الاجوبة النعفة
 وهذا الحقير يقول يمكن ان لا يقدر التقى في هذا المقام ويصح
 المرام بالكلام بان يجعل قوله كيف استفهاما على سبيل الاستفهام
 ويقال لمحصل مراد الشاعر انه اري الصبر الشخص محمودا اذا كان
 له انواع طرق في دفع المكروه بعد ملاقاته الخصم لان اختيار العار
 في مثل هذا الواجب عدم الجردة وهو خواتم الجبانة واللافت
 بهذا هذا الشخص الثابت والقدرة ودفع المكروه بخس التبر
 والفكر ولا شك ان مثل هذا الصبر محمود عندى وعند العامة
 لانه منشأه الشجاعة التامة واما الصبر الشخص الذي
 يكن له طريق الخلاص عن المكروه بعد ملاقاته الخصم فكيف يجد
 صبه يعني لا يجد صبه ماصلا لان العار واجب على هذا الشخص
 قبل وصول الخصم اليه اذا فرض ان المخاصم غالب عليه ولا

شدة

شك ان المرام في مثل هذا المقام منشأه التوبة بالكلية
 فان الاقدام نحو المرام مقدوح كما ان الاحكام نحو المرام
 مقدوح ولذلك قيل في الشجاعة اولى ما ذكر في بعض الزمان محمود
 لكونه مقارنا لحسن التدبر ودوره كونه ناشيا في التوبة فيكون
 المراد على ما قد رناه من جعل المسند اليه صبرا غايته في قوله وهو
 المرمي بالمجي آه فقد الاشارة الى مفهوم الصبر الحاضر في هذه
 السامح فحيث هو حاضر فيه بسبب تقدم ذكر لفظه في قوله
 اي الصبر محمود اف يكون قبيل المثالين المتقدمين ولا ياتر في
 تكرار المثال والمصنف معاد مثله فانه في المواضع العديدة
 قد ذكر امثلة متعددة لبعض الاحوال للايضاح وترك
 امثلة بعض الاحوال واحدا على المقايسة بناء على تفضيله في
 البعض **قال** الشارح المفاضل الشريف قوله ليس غرضه محجب
 اي غرضه سواء دفعا للتناقض **اقول** ليس في قول الشاعر التناقض
 شيء علم ما فهمه الشارح اذ لا يلزم من الحكم بعدم وجدان المرام
 بالنسبة الى جميع المكروه في جميع الحكم بعدم وجدان المرام
 بالنسبة الى بعض المكروه وحصل مراد الشارح ان الصبر هو
 المرمي بالمجي غرضه من المكاره التي لا مرمى وعجز حيرتها في حيث
 الجميع اصلا فليكن بالصبر لان ما لا يدرك كله لا يترك كله
ثم اقول يمكن ان تفصح هذا البيت في على طريقه قول الشاعر

انما دفعه ان يقال الصبر
 قوله من لا يدرك كله لا يترك كله
 فينبغي ان يفهم ان المرام

لله يعلم ما تركت فقال لهم حتى علوا فيسبوا شقرا من يد يديكون
مراد الشاعر في هذا البيتين لطفا والاعتذار عن اختياره
الفراغ في الحضم الغالب عليه قبل وصول المكاره اليه و
ويكون مراده لا التجاء وحسن الدقل الممدوحه الذي هو منضم
بان يكون مضمونا في الحقيقة اذ في الادعاء فيكون محض كلام
اريد به فيسبوا اذ كان لنا طرقا لرفع المكاره بعد ذلك
الحضم واما اذ كان جميع الطرق بعد الخامسة مسدودا
فكيف يكون صبري على هذا التقدير محمودا بل يجب على تبديل
الفراغ عن الفراع والانتظام الى جانب من نظيره ظهور
في الديار الذي هو وحيد الزمان في الدور ان وهو من
المنجي في المكاره والحدثان وعلى تقديرنا هذا يكون المراد
من جعل المسند اليه ضمير الغيبة في قوله وهو المراد المنجي
اه فصد لا شارة الى ما هو حاضر في ذهن السامع اعني الممدوح
بسبب الفارين في الحوال اللفظية والمعنوية **مس**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي باح النكاح وحرّم الفواحش والصلوات
على خير من ربي بالصلاح وعلّم آله وصحبه اصحاب الخير والصلاح
وبعد فهذه بضاعة مزجاة الى تراب العتبة العلية والقد
التنية لا زالت في الرفعة والتمنا موارية لسمك السماء

فان نظريين القول في ثبوت ثبوت الله والافق حقارة قابله و
وسائله ومثله في هادي الطريق والعصمة والتوفيق **قال**

المشادح الشريين الهام والحق ان الجمال سبب لوجود المسلم
والاسلام اذ نقل الموصوفه صفة الى صفة اعني الكفر الى الاسلام
يصح قولنا انه سبب لوجود المسلم والاسلام هذا كلامه **فيه**
نظر لانه المراد من كونه سببا لوجود المسلم كونه سببا لوجود شخص
متصف بصفة الاسلام لا كونه سببا لا تقاؤه بها بعد ان
كان لكن يمكن ان يقال ان الجمال ايضا سبب لوجود شخص متصف
بصفة الاسلام لانه سبب لملك الرتبة وملك الرتبة سبب لملك
المتعة في محلها او ملك المتعة سبب لوجود ذلك الشخص غاية ما
في الباب التيسيرية النكاح لملك المتعة بالذات وسببية الجهاد
بالواسطة **قال في الغاية** اعلم ان النكاح مشترك يذكر ويراد به
الوطي وهو الاكثر ويذكر ويراد به العقد وهذا قال الجوهري
النكاح الوطي وقد يكون العقد ثم قال في قول بعضهم النكاح في الوطي
حقيقة وفي العقد مجاز **فيه نظر** لان الاصل في الكلام حقيقة
والمشترك مستعمل في الموضوع الاصل دون المجاز انتهى يمكن
ان يجاب عنه بان يقال استعمال النكاح في الوطي كثير وفي العقد
قليل على ما نقله الجوهري فيكون مجازا في العقد وفي قوله ان
فيه وجوز ان مصرح به في الاصول حيث قيل في التوضيح الحقيقة

اذا قل استعملها صار مجازاً والمجاز اذا كثرت استعماله صار
 حقيقة الا ان هذا الجواب انما يكون جواباً على قوله قال النكاح
 حقيقة في الوطئ ومجاز في العقد فقط ولم يرد عليه قوله لانه
 سببه اذ لو قال كذلك لكان مجازاً بطريق التبيين لا بالوجه المذكور
 فلا يكون جواباً وايضاً يمكن الجواب عنه بان يقال سلمنا
 ان الاصل في الكلام الحقيقة لكن لا نسلم ان حمل اللفظ على الحقيقة
 اصل مطلقاً لانه اللفظ اذا اريد به الاشتراك والتجوز يكون
 جملة على التجوز اولى وهذا الجواب عام يجري في الكل وهو
 مصرح به في شرح العقد **قال صاحب الهداية** النكاح ينعقد
 بالايجاب والقبول بلفظي بغيرهما غايته ان يفي كلامه والمراد
 بالايجاب والقبول اللفظان صادران عن العاقدين وهو
 مفهوم متعين لا تعقاده وهو نظام لفظ احدهما قد ينعقد
 لفظ الاخر بحيث ثبت اثره في المحل بشرط **فعل** هذا يرد عليه صحة
 النكاح بقضا والقائه بالشهود الكاذبة لان انفساده لا يكون
 باللفظ فلا يكون فيه الايجاب والقبول **اصلاً** **اللام** الا ان يثبت
 المراد بالايجاب والقبول اعم من ان يكونا موجودين حقيقة او
 حكماً كما يدل عليه قول صاحب الغاية في كتاب البيوع حيث
 قال البيع ينعقد بالايجاب والقبول او ما يدل على ذلك ومعلوم
 ان الشهود الكاذبة بعد تحقق الحكم بها تدل على وجود الايجاب

في كتاب البيوع
 في كتاب البيوع
 في كتاب البيوع

والقبول

والقبول وان لم يكونا موجودين حقيقة في العقد الثالث
 الحكم **قوله الغاية** اختلف العلماء في حكم النكاح قال داود والاضم
 ومن تابعه اصحاب الظواهر النكاح فرض ولا تنافي فيه مائة
 وقال بعض اصحابنا انه فرض كفاية وقال بعضهم انه مندوب
 ومستحب قال بعضهم انه واجب على سبيل التعيين وقال بعضهم
 انه واجب على الكفاية ثم قال في اثناء بيان وجه الاقوال المذكورة
 وجه قول جمهور اصحابنا ان النية من ذكر اركان الدين من الفرائض
 والواجبات لم يذكر من جملة النكاح وقد روي عن اصحاب الصفة
 انهم استغوا التزوج فلم ينكر عليهم البتة ومن فلو كان فرضاً
 او واجباً لانكر عليهم وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال النكاح نية
 في رغبة مستترة فليس مني هذا وجه قولهم **وفي هذا** الوجه نظر
 من وجه اما اولاً فلا نية قولهم ولم يذكر من جملة النكاح ثم كان على
 ديني دين داود فليترجح وان لم يجد اليه سبيلاً فليجابه بسبيل
 الله تعالى فقد جعل التزوج من الدين وقد مر على الجمهور وهو مندوب
 في الكفاية والكفاية وغيرها واما ثانياً فلا نية قولهم فلم ينكر عليهم
 لانهم لا يدل على عدم وجوب النكاح لانه الظاهر انهم كانوا اقرأ
 والقدر على الانفاق من شرايط وجوبه ولان وجوبه في حالة
 التوأن والظاهر انهم كانوا صابرين واما ثالثاً فلا نية قولهم
 وقد مر عن النبي صلى الله عليه وسلم النكاح نية من رغبة مستترة لا يدل

على كون النكاح مندوبا بل هو صريح بكونه سنة ومعلوم ان السنة متغايرة
للتدبير الاستجابي فلا يقيد الا ان الظاهر انتم ارادوا بالتدبير
والاستجابي السنة الغير المؤكدة عما افاده ابن المرام حيث قال
قيدانه تحت مؤكدة وهو محل قولنا اطلق الاستجابي كثيرا سهل في
الطلاق المستحب على السنة انتهى ثم قال فعلم المراد من الامر الوارد في باب
النكاح هو التدبير والاستجابي لا الوجوب فيه نظرا لانه مخالف لما انفقوا
عليه اكثر الفضلاء وهو كون النكاح واجبا في حالة التوقان لا يتم قالوا
النكاح واجب في حالة التوقان لانه الترخيغ الزنا واجب وما لا يتم الواجب
الا به فهو واجب **قال** صاحب المنداية النكاح يعتقد بالاجابة والقبول
بلفظين يعتبر بهما الماضي ولم يقل لفظي اما من ادعى ان لم يقل اذا كانا بلفظي
كما قال في البيع كذلك ولعل شبهه اي تمام ذلك كون الاجابة والقبول معنيين
لمن لا يعرف معنى الاجابة والقبول في العرف ولا يحمل اللفظ في قوله لفظي اما من
مثلا على معنى الصيغة بل يحمله على ظاهر اللفظ ويرغم ان الاجابة والقبول
مدلولان ولا يخفى المدلول هو المعنى وهذا صريح معلوم لا يخفى في كتاب
البيع حيث قال ثم انك قد عرفت ان اللفظ عبارة عن انضمام لفظ احد
العاقدين الى لفظ آخر فان كان العقد لفظا الاجابة والقبول فلهذا
يحمل اللفظ في قوله البيع يعتقد بالاجابة والقبول اذا كانا بلفظي اما من
معنى الصيغة وفرغ من اذكرناه اعتبر بظاهر اللفظ ويرغم ان ما هو مراد
العقد هو المعنى حيث قال وركنه الاجابة والقبول وما يدل على ذلك ولا يخفى

ان المدلول هو المعنى انتهى يمكن ان يجاب عن بيان حمل قوله وما يدل على
ذلك على الشهود الكاذبة لانه الشهود الكاذبة في صورته صحة البيع
بقضاء القاضية بالشهود الكاذبة ند على وجودها فيه حكما وان لم
يكونا موجودين حقيقة في لا بد من هذا القيد فلا يصح اسناد الزعم
على قائله بل على سائله واما عبارة المنداية لا توهم كون الاجابة والقبول
معنيين بل تدفع ذلك التوهم لانه قوله بلفظين اما بدل او بيان فان
كان الاول فاندفاع ذلك التوهم ظاهر وان كان الثاني فاندفاعه ايضا
ظاهر لانه لا يكون تفسير كلامه يعتقد بالاجابة والقبول الذين
القراء من غير انهما قد يفسرهما ضيقا ويدل على المراد من
اللفظين الصيغتان تقبله بقوله لا الصيغة الا ان التعديل
المذكور بظاهره بان يكونه ابدال لا قوله بلفظين كما يكون عبارة
عن الاجابة والقبول ولا يخفى انهما لفظان فلا يتم التعديل **قال**
صاحب المنداية ويعقد بلفظين يعني باحدهما في الماضي وبالا
في المستقبل انما عطف قوله يعتقد بلفظين على قوله يعتقد
بالاجابة والقبول بينهما على ثبوت انعقاد النكاح بلفظين
لا يكون احدهما اجابا والاخر قبولا وارادوا المستقبل ههنا
الامر اذا به التركيب فيكون تفسير كلامه ويعقد بلفظين
غير الاجابة والقبول ايضا اي كما يعتقد بلفظين يكون احدهما
اجابا والاخر قبولا يعتقد بلفظين لا يكون احدهما اجابا والاخر

قبول مثل ان يقول زوجتي زوجك ثم لما توهم ان يقال لم جاز
 ان ينعقد بلفظين غير الايجاب والقبول مع ان هذا العقد لا يتحقق
 بدونهما على بقوله لا فهذا تركيل اه اي لا في الامر في موضع الانفا
 بلفظين غير الايجاب والقبول تركيل بلا ريب والواحد يتوهم في
 النكاح فثبت فيه الايجاب والقبول حكما فان قبل ينعقد النكاح
 بالمياض مع الامر ادا به الايجاب ومع المستقبل بنية الايجاب
 في الحال فيكون كل واحد منهما شرط العقد كما صرح به مولانا
 في كتاب الموسوم بامضاح الاصلاح حيث قال ان قوله زوجتي
 تحمل الايجاب وحينئذ يكون القول المذكور شرط العقد و
 يكون الانعقاد به بقول الآخر زوجت جميعا وايضا قال
 وان لم يعلم معناه هذا اذا لم يكن احدا للفظين مستقبلا
 امر ادا به الايجاب اذ لا بد من نية العقد وذلك لا يكون
 الا بعد العلم انتهى كلامه قارعه التخصيص بذكر الانعقاد
 بالايجاب والقبول بلفظين ماصيين قلنا اختصاصه بالذکر
 لانبائه عن الثبوت والاستغناء عنه غلبة لالتفي ما عداه وكون
 الاستغناء عن النية وجه التخصيص بالذكر وكون النكاح
 بالمياض مع الامر ادا به الايجاب ومع المضارع بنية الحال ومع
 المستقبل بنية الايجاب في الحال معلوم من رسالة مولانا في
 كتاب البيوع بعض ما بطريق التطريح وبعضها بطريق الدلالة

حيث قال واعلم ان البيع القوي لا ينعقد الا بلفظين بديان
 على التملك وتلك الدلالة عند كونها بصيغة المايض والمضارع
 بنية الحال كقوله بعته وابع على الايجاب في الحال وكقول
 الآخر اشتريت وقبلت واخذت ومن الامر والمستقبل خلافا
 للمشافعي قياسا على النكاح ولنا ان المستقبل والامر عده و
 تركيل فلا يكون شرط العقد كما لا يستفهم وتر الفرق بينه
 وبين النكاح وتخصيص المايض بالذكر لاستغناءه عن النية
 لا لتفي ما عداه مطلقا ولذلك احتج المتيقن بفقاده بالمستقبل
 فلا ينافي ما ذكرناه من ان البيع ينعقد بالمضارع بنية الحال ان يقع
 كلامه ثم قال في تلك الرسالة في بيان الفرق بين النكاح والبيع
 نعم قد ينعقد النكاح بغير لفظ الامر والمستقبل كما اذا قال
 اتزوجك على الف فقالت تزوجك على ذلك وبه يفارق البيع و
 اما ذكر الانعقاد بالمياض مع الامر ادا به التوكيل فللنبيه
 الذي مر ذكره وفيه ايضا فوائد الحمى لا يخفى **قال** صاحب الزهد و
 اعاد صاحب الهداية لفظ ينعقد بلفظين تنبيها على ان اللفظين
 ليس احدهما ماضيا والآخر مستقبلان بايجاب وقبول اه ولكن
 ان يقال ان اراد به ان اللفظين لئلا بايجاب وقبول اصل النكاح
 احدهما مستقبل بالايض الاغم الامر اربعة الامر فقط فم لا
 كل واحد من الامر والمستقبل يكون شرط العقد بنية الحال

كما بيناه سابقا وان اراد به انهما ليسا بايجاب وقبول لكان
احدهما امرا مراد به التوكيل فمسلم لكن لا يردح اعتراضه
على صاحب الكثرة بقوله وصاحب الكثرة زعمه ولا على شارح الزيلعي
والعجب لانه يمكن ان يراد ما يستقبل في عبارة صاحب الكثرة
المتقبل بنية الحال وان يراد ما لا انفقار بلفظين ماضيين لانفقا
بلفظين ماضيين حقيقة او حكما حاصله انه لما كانت الانفقا
بلفظين احدهما ماضية والاخر مراد به التوكيل بخالفا لانفقا
بلفظين ماضيين حقيقة فحيث ان لفظي احدهما ايجاب وقبول
وولفظي الآخر موافق له فحيث ان الايجاب والقبول هما
لفظان ماضيان حقيقة في احدهما حكما في الآخر فحيث
انما يستغنيان عن التبيين وينشأ عن الثبوت اعتبر صاحب الهداية
بتلك المخالفة فاعاد لفظ انعقاد بلفظين تنبيها على ثبوت الانفقا
بلفظين ليسا بايجاب وقبول على غير الانفقا بلفظين يكون احدهما
ايجابا والاخر قبولا واعتبر صاحب الكثرة بتلك الموافقة فلم يغير التسمية
المذكور فادخل الانفقا المذكور تحت الانفقا بلفظين ماضيين
واكمل وجهه هو موثقتا بل قصد المخالفة لصاحب الهداية لغير
خفاء في ذلك التنبيه حتى غفلوا عنه شرح الهداية فحملوا المتقبل
على المعنى الاعم الامر فحملوا قوله ذو جهة ونزجته على التمييز دون
التظهير وهذا تبين ان موافقة الزيلعي لصاحب الكثرة بحمله

١٠٠
 ١٠١
 ١٠٢
 ١٠٣
 ١٠٤
 ١٠٥
 ١٠٦
 ١٠٧
 ١٠٨
 ١٠٩
 ١١٠
 ١١١
 ١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠

السيف

المستقبل بنية الحال شرط العقد ثم ان يجعل الامر للتوكيد
ليس يجب بل هو اشارة منه الى ان مراد المصنف بالانقضاء
بلفظين ماضيين اعم من ان يكون حقيقة او حكما فان قيل
ان اريد بالمستقبل في عبارة الكثر المستقبل بنية الحال
فواجه قول الزيلعي واخصر بما ينبغي عن التثنية قلنا ان وجهه
كون الانقضاء بالمأخذه والمستقبل بنية الحال على خلاف الصياغة
ووجه القياس على ما ذكر في الفاية ان المستقبل يدل على
العادة لا الاحباب وانما تركوا القياس في باب كساح لانه
لا يحضر السوم فالظن منه الاحباب بخلاف البيع وانما لا
يلفظين لسيا بابي جارية وقوله في بيع وفوق القياس لانه توكيد
في ضمن الامر بالفعل فيقتصر على المجلس فيكون المراد منه
التحقيق فلهذا قال الزيلعي وهذا المعنى موجود ايضا في آية
قال صاحب الفاية لانه ان انعقد بغيره مثل التملك مثلا
فاما ان ينعقد به بحيث انه حقيقة او حيث انه مجاز
لا يسل الى الاول لانه لو كان حقيقة كان التملك والزوجه
عند ذوقه وليس كذلك لان التملك بوجوده في كساح انتهى فيه
نظرا لانا لان ان عدمه بترادفهما يستلزم عدم كون التملك
موضوعا لهذا المعنى لجواز كونه مشتركا كان الانقضاء حقيقة
المرم الا ان يقال ان كون التملك موضوعا لهذا المعنى فالأمر

عليه احديهما مستعمل في اللغة في معنى واحد فقط **قال**
صاحب الهداية ولما ان التملك سبيلك المنفعة في محلها
بواسطة ملك الرقبة وهو الثابت بالنكاح والسببية طريق
الحجاز انتهى يعني انه محاذ طريق اطلاق اسم السبب على المقتب
فيه نظرا لليس التملك سببا للملك المنفعة الذي يثبت بالنكاح
وينزل بالطلاق فلا يكون محازا على الوجه المذكور بل يكون
استعارة بطريق اطلاق اللفظ على ما بين معناه بالاشتراك بينهما
في الالزام وهذا مذكور في التوضيح **قال** صاحب الهداية ولا
ينعقد بلفظة الاباحة والاحلال فيه كلام يبين على الا
حيث قال في التلويح يصح اطلاق اسم السبب على السبب اذا كان
السبب علة مشروعة للحكم والسبب حكما مقصودا بمنزلة
العلة العائية ولا شك بان النكاح علة شرعية للحكم وهو
حل الامتناع والوطء كما مر به مولا في كتابه الموم
بابيضاح الاصلاح حيث قال في تعريف النكاح هو عقد موقوف
لملك المنفعة ثم قال وهو عبارة عن معنى يقضي حل الامتناع
الوطء وايضا معلومان كون حل الوطء والامتناع سببا
له مقصودا منه بنزلة العلة العائية له فيصح اطلاق اسم
الاحلال على النكاح بطريق اطلاق اسم السبب على السبب والله
يعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

هذا هو النكاح
الذي هو عقد المهر

منه الزكاة
التي هي من المال الموقوف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحدولية والصلوة على نبيه وعلمه واصحابه **قوله** **الاجاز** غاية البين
المسبة الى المناسبات التي تقدم ذكرها في الكتاب الى ههنا اقتضت الترتيب
على ما تقدم كما قال شراح الهداية فلا يرد مقتضيان يقول ان لا يرد
ح ان يكون الهبة التي هي عليك العين مقدمة على العارية التي
هي عليك المنفعة ايضا فعلى هذا يلزم ان قوله كان تقديم او يكون
العين اقويان يكون مستدحا لانه بين مناسبتها او لا ولكن
يرد ان الوصية ان تكون مقدمة على الاجارة لكونها مشتركة في
العلة الاصلية وهي قوله لانه كل واحد منهما فيه معنى التملك
مع انما عليك العين بغير عوض **قوله** وينبغي ان يقال عقد على منفعة
معلومته الى وجهه ان المستوفى بالنكاح منفعة في الحقيقة
كما مر في التلويح **قوله** الى مدة معلومة قيل هذا كما لا يحتاج اليها
في التعريف لاجراخ النكاح لان معلومته المنفعة ومعلومته
البدن شرط في صحة الاجارة الصحيحة ببيان القدر في مراهم مثلا
لا في صحة النكاح حيث لو قالت المرأة تزوجني بلا مهر فزوجها حاشا
النكاح وان كان المهر ثابتا بقول الشارع وانما نظرت ان صاحب
الوقاية قد اورد هذا اللفظ يعني معلومته البدن في التعريف لهذا
الوجه اي لاجراخ النكاح عن التعريف فلا يرد ما قيل **قوله** فان
الامر بابطاء اكمل الاجرة دليل على صحة العقد قبل ان يهرس الحديث

قوله

قوله

لا يدل على صحة العقد ولا بطلان على وجود العقد بعد أداء الخدمة
ولا يلزم منها ان يقر عقد او لا بالاجاب والقبول لجواز ان يكون
العقد والاتفاق معا في الوجود فان قلت فغير هذا كيف يعقد
بعد أداء الخدمة قلت يجوز انهما يتوقفان على عقد على وجود
المنفعة كما ان الاجاب يتوقف على القبول في الكساح وغيره والنجاس
الى اجاب آخر في حق العقد **قوله** والمعلومية في البذل انما هي
شرط في الصحيح منها ومطلق الاجارة تنظم العاسسة فيه بحيث
لا يفسد هذا القيد بجواز ان لا يكون شرطاً في التعريف كما قد اتفق
الغرض في الخلف على ضرورة ما يتبعه الكذب فيه وذكر في شرح
الهداية تصريحا ان الماض ليس بشرط بل هو بناء على الغالب
لئلا يلزم خروج قولك والله انه لزيد وهو يعلم انه ليس بزيد
وانه عموس وقيل ولا ان الانتظام ليس بالازم كما فعله صاحب
الهداية وغيرها في البيع وهو تملك مال بالدرجعة افراد البيع
الفاصل كما ان احد العوضين غير مال كالحرة والمنفعة والدم **قوله**
لان التعريف هو الشرعي بلا مخالفة لان قال ان اللغة اتم لانه
لا يؤخذ فيها بعوض لان نفوذ او رد موضع العقد بغير بيع
وهو تملك شيء بشيء **قوله** والقياس ثانيا في جواز قوله ان الاجارة كما
الكساح في جعل السبب مقام المستبد لم يقل احد السكايا عنه
القياس فكيف ثانيا في القياس عنها **قوله** لكن البيع ان اضيف الى

صاحب الاصلاح
والايضاح

اكمل

هداية

نهاية

الذمة

الذمة منوصالة لتملك عينها فلا يجوز ان يجعل مجازا غيره قبل
ان الكساح جائز بلفظ البيع في جميع المواضع ومنها كساح زبيد
بانه عموس ولم يجعل البيع مجازا في كساح الامة لم يصح بالبيع
وانه تم **قوله** وبلاجماع انها تنعقد بهما فان قلت ان لا يجوز الاجارة
بهما لا تقا اذا اضيف الى الذمة يجوز ان يراد تملك عينها فلا يجوز
ان يجعل مجازا قلت ان قولك شرا بكذا في قولك وهب الذرة شرا
بكذا يمنع ان اراده الحقيقة في هذا جاز في البيع لان تعيين
المدة لا يجوز في البيع **قوله** لانه جعل المنافع المعدومة حقيقة
موجودة تقديرها قبل لانهم وان سلم ان هذا تبديل الاوصاف لا تبديل
الحقيقة فان قلت لم يلزم تبديل الاوصاف تبديل الحقيقة
قلت هم يلزم اذا كان الوصف لازما كالامكان للممكن فاذا اتى
الامكان انتفى الممكن بخلاف الوجود والعدم فان الاشياء يمكن
موجودة كالاو معدومة **قوله** في حواله انفق ولا في حق التملك قبل
ان الاجارة كالكساح في اقامة السبب مقام السبب كما ذكر في الكساح
ثانيا للمالك فتلا سنة في المرأة النافع حتى لو طلق المرد قبل الدخول
او مات يجب بصف المهر ولا يتوقف المهر وهو هذا المنفعة حقيقة
على أداء المنفعة فكيف لا يكون الملك ثابتا في الاجارة كما قال القاضي
قوله وبذله بفضه الى المنازعة لا يقال ان التمسك قد لا يكون مقينا
كما في الكساح فلنا المهر وان لم يكن مقينا لفظا الا انه معيّن شرعا

نهاية

غاية البيان

هداية

هداية

بارتويتين الشرح اقله وهو عشرة دراهم **باب الحيز**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رسلنا شمس الهداية للهداية وبراغيا للعناية
وحسن اخداما بالنهاية والهداية للجامع بين الرواية والدراسة
وصير الكتب ناطقا له بالكتابة والكتابة هو كالحجر في العلم لا يبرله
وكالبر في الفضل لا يجرله حاوي علوم المشرقين والمغربين
ونقطة الثقلين والخريفين ثم في المرحمة فوق هاتين البضاعتين
ومجاهدة سبيل الله بنفسه وخادم في كتاب الله بفعلة
فاصر في عباد الله بفعلة كما قال الله تعالى في مدحه وما يعلم تأويله
الا الله والراحمون في العلم قما سواه **بيت** در حجت بآنم كوتاه
لانه كلام ماله لا كما بعض الاهالي والموالي ثما سوز بهر من
تقديراتهم وتحريراتهم الى اخبار العالي وآخر الامالي سنج الخاطر
الحقير ما ينبغي خال من التوحي في اظهار التقريرات والتحريرات
وان كانت الالتفات الى امثال هذه التحريات من الكبار قليلة
حسب الحقيقة والعادة فاقول وبالله التوفيق **قال** في موضوع له
امير وقاض الى فيه مناقشة وهو يقال لفظه كل الاحاطة
الافراد والتعريف للحقيقة ولو نزلت كان اولى كما نزلت في شرح الوقاية
والظان ان التلام هذا يعني في ما روي ايضا غايه يوسف في الابدان
كموضع فيه امير وقاض في هذا الاحكام ويقوم الحد وجمعها بين

المراد

الروايتين ثم في الواو كلام فوجه لانه موضوع للجمع المطلوب على انه
لا يتقدم الفرضية تقدمها ايضا كما مل **قوله** او كان الخليفة مسافرا
وفيه كلام لانه اذا كان الخليفة مسافرا كيف يصح اما متبذرا
للجمعة فضا عنا لان المسافر لا يجمع عليه الاتباع وتبعه الفري على
الضعيف ضعيف كما لا يتبعه للفرض على التفرغ في سائر الصلوات
مع انه بالشرع فيه يكون فضا ايضا واذا لم يكن مسافرا في ملكه فكيف
يطلق عليه لفظ المسافر **قوله** ومثرا بها الوقت فيفتح في وقت
ولا يفتح بعد وفيه بحث لانه يفهم منه جواز صلوة الجمعة في آخر
وقت الظهر مع ان الحديث يدل على ان المراد من الوقت اول وقت
الظهر لما روي النبي في صحيحه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قيل ان الشمس على انه يقول عدم صلوا كما رأيتموني اصلي وفي رواية
الهداية اذا مالت الشمس فاض بالنا للجمعة بلفظة الفاء دلالة
عليه فلا يلزم وقوع فعل النبي عدم في اول وقت الظهر ان يكون
تمام وقت وقتها وان كان محتملا لانه لم يرد عن النبي يوم اداء صلوة
الجمعة بعد سأل ان الشمس فاحتتم الظاهر ان الاية مجمل في كتاب الله
مع مقتضى البيان فييتها النبي عدم بفعله وقوله في ذلك الوقت
ان كان الحديث خبرا مستورا وان كان خبرا واحدا لم يثبت به المدعي لانه
لا يجوز به الزيادة على النص **قوله** ثم هي شرط الصلوة فيستحب فيها
الطهارة كالاذان اقول لصاحبنا في البيان فيه مقالان اعراضا

اما احدهما ان يفهم من هذا التركيب ان الاذان شرط الصلوة وليس
لكذلك لانه سنة وبه صرح صاحب الهداية نفسه في باب الاذان
قال صاحب العناية وهو غلط لانه قوله كالاذان يتعلق بقوله فيجب
فيها الطهارة لا بقوله هي شرط الصلوة حتى لو خطب قاعدا او غيطوا
لجاز لحصول المقصود وهو الذكر والوعظ ولا يذهب عليك ان
صاحب العناية البيان لم يمنع تعلوق الاذان بقوله فيستحب حتى قلت
انه غلط ويؤيد ما قلنا قوله وليس كذلك لانه غايهما في التباين
يفهم تعلوقه بما قاله ومنهم من يعلقه اليه بحسب الاشارة وعد
تعلقه بقوله فيستحب الدلالة حتى طعننا ان بما قد اتفقا
واما الاخرى واما الاخرى ان يقول فيه تكرار لا يكون لها شرط
فهم قوله ومنها الخطبة ثم لا يخفى عليك ان امثال هذه الشبهة
كثرة عددها من الخصاص في التقييد بما علم التزاما لا يلتفت اليها
قوله لان الخطبة هي الواجبة وفيه نظر لانه اذا كانت الخطبة
واجبة كيف يصح قياسه مقام الفريضة لان ما ثبت بدليل طيني
لا يكتفى به لا مما هو ثابت بدليل قطعي لانه دونه فلا مماثلة بينهما
اللام الا ان يراد بالواجب الوضو **قوله** ولا يجيب الجمعية على
ولا امرأة ولا مريض ولا عيى ولا عبد وفيه ثمانية المرام
الواجب الفرض في المحذور المعروف على مذهبنا يمكن ان يقال اراد
بالواجب الثابت علينا فيندفع المحذور وهو ان يقال اخص منه

ملحق

ما خفي في الباطن حجة مجزئة لا موجه قطعا كالاية المؤولة وخبر
الواحد ثم اذا نظر الى جهة النقل لم ينتف به عنه اثبات الفريضة
واذا نظر الى جهة العقل لم ينعقد دخول صاحب الاذان في الاذان
داخلين فكيف غنه تحصيل **قوله** وينعقد بهم الجمعية وفيه نظر لانه
مخالف لما روي عن ابي يوسف وهو انهم اذا اجتمعوا اي اجتمعوا عليه
الجمعية لا كما يستحسن في ذلك الموضع الصبيان والنساء والعبيد والظالمين
ان المسافر والمريض ملحقون بالجمعة الا ان يحمل ما ذكره رواية عنه
قوله والظاهر كالبذل عنها هذا مخالف بظاهرها نقله في وفرو هو
فمن الوقت للجمعة والظاهر يدل عنها التزم ان يحمل ما ذكره
عنه **قوله** وله ان المستعصى الى الجمعة ان خصا يصير الجمعة يعني من
الفروض المخصصة بالجمعة بقوله تع فاسعوا الى ذكر الله وقد هي
عن المستعصى في سائر الصلوة الا بربان ما روي صاحب السني باسناده
الي انه ليس روي قال سمعت رسول الله عم يقول اذا اقيمت الصلوة
فلا تهاشعون واتوها نشوزا وعليكم السكينة فما ادرككم فصلو
سافا فانه فاعلم **قوله** لانتم انتم فخصا للجمعة لوجوده في غيرها
لما روي مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله عم قال لقد رايت اثني عشر
مكائيتيها انهم رفعوا قال له لرجل جاء وقد حفر الترس فقال
لله اكبر الحمد لله حمد كثير طيبا مباركا فيه وقيل الرجل فلعنة
رايح الانصار وعنده دلاله على جواز الاسراع للصلوة ليكون

البناء على غير المنع وان كان الافضل المشي بالسكينة والوقاية وان
كان المراد بالسوى المشي لاشرا كيف يصح اختصاصه بالجمعة
التي لا يجوز اقامتها الا في موضع واحد في موضعين
في فيه على الروايتين عنه **قوله** وان كان ادراكه في التشديد وفي
سجدة بالسويين عليها الجمعة وفيه كلا يقال ما وجدنا في
الكتبة حوسبة السويين في الجمعة والعيد من مقالة ويمكن ان
يقال هذا ليس بناقض لما روي عن محمد بن حمره فانه يسجد فيها ايضا
الا ان مشايخنا اختاروا ان لا يؤتي بسجدة السويين مع وجوبها
احترافا من التوزيع والفتنة **قوله** لوجه لما ذكر لا تباين مختلفان
لا يبيح احدهما على حرمة الآخر **قوله** وفي وجه اختيار صاحب
النفراية لهذا الدليل لرفع اعمال الوجهين مع جواز اجزاء
الدلالة الشرعية سواء مثل ان يقال يلزم الترجيح بكرة الدالة
وهو غير جائز وان يقال ان كان جمعة فلا يكون للجمعة اربع
ذكوات وان كان ظهرا فلا يفتح البناء على ما عقدت للجمعة
وتوهم التسليم باقي كلامه مع انه ليس احكام الشريعة
مكنه لطيفة لا يخفى على ذي مسكة وهي ان يقال فيه اشادة الى
مردهم **قوله** على اصلكم يلزم تجوز الجمعة مع عدم شرطها
ودلك فاسد لانه لا يثبت في غير انتفاء شرطه بان قال لا
يجوز اختلافا حقيقة للحرمة واحدة وان كان قما يلزم

على الحضم **قوله** حتم لفيغ الخطبة اراد من الصلوة مجازا لكونها
شفعاء من الطهر حكما فلما كان حقيقة كذلك حرم الكولام فاذا
كان حكمها كره وكذا الامر في بينهما **قوله** في وجوب التسبيح وحرمة
البيع قال صاحب رعاية البيان فيه نظر لانه البيع وقت الاذان
جائز لكنه يكره وبه مخرج في شرح الطحاوي وهذا الامر الذي
يلغى في غيره لا بعدم المشروعية وقد عرف في الاصول ثم لا يلزم
عليك ان ارادة الكراهة في الحرمة خلافا لظاهر **تمت**

تمت الرسالة في اول ذي قعدة
منه سبع وثمانين وتسعمائة



٢٠



الحمد لله الذي بدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله من لاله من ماء مهين
ثم جعلهم شعوبا وقبائل لتعارفوا ويطوننا ووطائل ليتطاهروا فتريهم يتكلمون
باللغات والاصناف والاصناف والاصناف والاصناف والاصناف والاصناف والاصناف والاصناف
المبعوث الى كافة الامم **هذا** الكتاب اذكر فيه من عرف بالنسبة من اصحابنا
المذكورين في الجواهر فان كان تقدم **قلت** عدم وقد نسب الى النسبة جماعة
فاذكر اسمهم ولقد تأملنا ولا اذكر من انتسب اليها ممن تقدم لكثرتهم وان كنت
قدت النسب في ترجمتها فذكر النسب بعمر بعد مرتبة على الحروف
تيسيرا على طالبيه وبالله التوفيق **حرف الهمزة** الابرار اسمي احمد بن محمد بن عبد الجليل
عدم **الاتفاق** هو الامام العلامة هو ام الدين امير كاتب بن امير عمر العبد الفارابي
الوصفي قدم دمشق سنة ٨٠٤ هـ ثم اسفل الى مصر وحرس بجامع المار جاني
وانفع به الطلبة ووضع شرحا نفيسا مطولا على الهداية والعزفة ولده عمر ذلك
مات ٢٠٠٠ هـ والعشرين من احوال سنة ٧٥٧ هـ بالقاهرة ومولد ١٩٢ هـ
من سواك سنة ٩٧٥ هـ بالقراي وهي قصبة من قصبات قاراب **الاصح** كشي
مع الالف وسكون الحاء المجمع وكسر السين المهملة وسكون الالف المنقوطة من كها
وفتح الكاف وفي آخرة التاء المثلثة نسبة الى اخيه **الاصح** كشي
سنة جماعة **الادري** مع الالف وسكون الدال المجمع وفتح الراء وفي آخره
العين الموحدة من النسب الى افرغان وهي ناحية بالشام المشهورة بنسب
اليها احمد بن محمد بن ابراهيم تقدم كل واحد منهم في باب اهل بيت عليا
الارزنجاني مع الالف وسكون الراء وكسر الالف الموحدة وسكون النون

وفتح الجيم وكسر النون الاخيرة **قال** السمعاني من النسب الى بلخ من بلخ
السفد سمرقند يقال لها ارزنجين وبعضهم يسقط الالف ويقول رنجين
قلت سنة احمد بن محمد بن منصور رجا وعطاس صاحب بعدا **الارزنجاني** مع الالف
وسكون الراء وكسر الباء الواح وفتح الالف من السمعاني الى اربل وهي بلدة على حلتين
من الموصل نسبة جماعة **الارزنجاني** مع الالف وسكون الراء وفتح الدال
وسكون السين حلتين وفتح التاء المنقوطة من قوتها باسان وفي آخرة النون سنة
الى اردستان بلدة قريبة من اصفهان على طريق البرية على ثمانية عشر فرسخا من اصفهان
قال السمعاني وقيل بكسر الالف والدال سنة محمد بن الحسن عدم **الارزنجاني**
ولدها محمد بن الحسن بن سلمان الاسمر عدم ولم يذكره السمعاني **الارزنجاني**
قوله من قرى مرو على فرسخين سنة محمد بن الحسن عدم **الارزنجاني** مع الالف والراء
وكسر التاء سنة الى الازر جمع ازار سنة سعد الله بن علي **الاسير** بكسر الالف
اسم لم يذكره السمعاني سنة **الاسير** بكسر الالف والراء سنة احمد بن منصور وسنة
محمد بن احمد بن يوسف بعدا ولم يذكره السمعاني سنة وكراسا نكت وقال
وقال هي من قرى اسفجاب على مرحلتين وبن الصفي جبال الدس **الاسير** بكسر الالف
في العتية **الاسير** بكسر الالف والراء سنة احمد بن منصور وسنة
عدم **الاسير** بكسر الالف وسكون السين المهملة وكسر التاء المنقوطة من ساس
من قوتها وفتح الراء والباء الموحدة بن الالفين في آخرة الدال المجمع **قال**
السمعاني وقد يخطون فيها الف اخى من الباء والراء فمقولون استراباد وهذا
الاسير وهي بلدة من بلاد زندران من سارم وجوجان ولها تاريخ **الاستواي**

سنة الامام صاعد من محمد بن احمد **الاسفندي** هو شرف الاله ذكر عن العترة
عنه لا يعمل شهاوة لاهل الرعية لوكيل الرعية والشجيرة والرئيس والعال جلعلمهم ومسلمهم
خوفاً منهم وكذا شهاة المزارع ولن اسفندي آخمة خواتم في القاب **الاسدي**
باسكان السين سنة الى الازد ببدلو السن من الراء والاسدي شيخ السن سنة
الى اسد عن من القابل **الاسروشي** بضم الالف وسكون السين المهمل وضم الراء
وسكون الواو وفتح الش من المعجم وفي آخرة النون سنة الى اسروشة بلدة كبيرة
وراسه قند من يكون **الاسفندي** هو شرف الاله ذكر في العترة عنه لا يعمل
شهاة اهل الرعية لوكيل الرعية والشجيرة والرئيس والعال جلعلمهم ومسلمهم وكذا
شهاوة المزارع ولن اسفندي آخمة خواتم في القاب **الاسفندي** بكسر الالف
وسكون السين المهمل وفتح الكاف وسكون النون وفتح الدال المهمل والراء في آخرة
النون سنة الى الاسفندي بلدة على طرف الجنوب احدى ديار مصر بنا
ذو القرنين **الاسفندي** بكسر الالف وسكون السين المهمل وفتح المعجم
وكسر العين واء منقوطة باثنتين من تحتها سنة الى الجدة محمد بن علي بن احمد **الاسفندي**
بضم الالف وسكون السين المهمل وفتح المعجم وسكون النون سنة الى اسفندي من قري
سمرقند سنة محمد بن عبد الحميد **الاشعري** سنة الى اسع قبيله من اليمن **الاسعري**
هو بنت ابن ارد واما قبل له الاسع لان امة ولدته والشرع على يديه ومنهم ابو
موسى **الاشعري** واليه ينسب علي بن اسمعيل الامام امام الاشعريه لعدم في حوز العين
الاسنجي سنة محمد بن عمر بن محمد بن العال علمهم والسمعي في شعبة **الاسفوز فاني**
سنة فصل الله بن عمران لعدم لم يذكر سمعا هذه السنة **الاصطحي** بكسر الالف وسكون

لما امك

القاصد وفتح الطاء المهملة وفي آخرة الراء سنة الى اصطحي من بلاد فارس سنة
استحق من محمد المحدث جود **الاطربلسي** سنة الى موضع احد مها بشارم سنة
ساس اي المكارم والكا اطرالس لمر **الافسي** محمود بن محمد داود واخوه احمد
تقدما **الاکافي** الامام بدر الدين ابو الحسنات نيسابور سنة احدى وستاه ولم يذكر سمعا
هذه السنة وذكر الكاف الالف والكاف المشددة وقال لعل من يملن عمل الكاف
اليها **الوالي** امين الدين لعدم محمد بن ابراهيم **الالوري** سنة الى الوران قرية بخرس
سنة سورة من الجن لعدم ولم يذكر سمعا هذه السنة **الاهدي** سنة احمد بن محمد المصمعي **الاموي**
بضم الالف وفتح المعجم وكسر الواو سنة الى امية بن عبد شمس الى امية بن زيد بن من الاصل ر
وسمى المهتم والميم سنة الى امه بن كالح بن مار بن بعله **الانباري** بفتح الالف
وسكون النون وفتح الساء الموحدة والراء بعد الالف سنة الى بلدة قند على الفرات على
عشر فراسخ من بغداد **الاسرواني** سنة احمد بن محمد بن علي بن محمد بن نصر **الاندراني**
بفتح الالف وسكون النون وفتح الدال والراء المهملة وفي آخرة الالف والراء الموحدة سنة الى اندراب
ويقال لها اندرابه فالاندراب اندراب بلخ واندرابه اندرابه مر **الاندقي** قرية من قري تكار
سنة عبد الكريم بن اي حنفه وسط الحسن بن الحسن في سجع الالف وسكون النون وفتح الدال
وفي آخرة القاف سنة الى اندق **الانذكافي** بفتح الالف وسكون النون وضم الدال وفتح
الكاف وفي آخرة النون سنة الى اندكان قرية من قري فرغانة وقرية من قري سرخس
والى الاول بسب الهام بن محمد بن الحسن بن الى عمر **الاندلسي** السلا والمعرفة بالمغرب
سنة محمد بن سعد عرف باسم الحاب والاندلسي بفتح الالف والدال وضم اللام وفي آخرة
سين مهمل سنة زيد بن سبر انفا تقدم **الانصاري** سنة الى الانصار ومهم جماعة من

اهل المدينة الشريفة من الصحابة الكرام رضي الله عنهم من اولاد الاوس والخرج قيل لهم
 الانصار لمصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سمي **عامة الانطاكي** بفتح الالف ويكون النون
 وفتح الطاء سمي الى بفتح انطاكية من اسم والد والمهل الذي يقال له الانطاكي مشوب
 اليها وهو السقمونيا **الايماطي** الموقوف بالخطبة كرام القننة واسم احمد **الاودني**
 بفتح الالف ويكون الودو وفتح الدال المهملة سمي الى قرية من قرى بخاري وفتح الهاء
 سلم اصل الصلاح عن الامثال لاس ماكولا وعن خطب السجاني في الامار واقصر عليه وذكر
 ابن حلكان عن امر السجاني قال انه بالبحر وان العجم من خطا القمهاء ولم يدركني به سمي
 داود بن محمد بن **الاودني** بفتح الالف ويكون الواو وفتح الواو الدال المهملة سمي الى اودن
 صعب **الاودني** الملقب سمي لاسم وسمي لاسم في القننة اسم محمود بن **الاودني**
 بفتح الالف والسجل المجمع المكسوت بهن النسبة الى اوش من بلاد فرغانة سمي محمود بن منصور
 وحمد بن احمد بن علي وعثمان بن عثمان **ح والموصل**
البادستاني عياض بن الحسن **الباخري** بفتح الباء الموحدة وفتح الحاء الموحدة ويكون
 الواو وفتح الواو الزاء نسبة الى باخري وهي ناحية من نواحي نسا بزمشك على
 قرى ومزارع سمي سعد بن الخطيب الملقب والشيخ سيف الدين وولده الشيخ محمد
 جلال الدين بعد **البارعاني** سمي عبد العزيز بن عبد السلام بن عبد الله الملقب
 بجم الامة وكان اماما فاضلا ذكره الشيخ البارع بفتح الباء وكسر الواو وفتح الواو العبر
 المهمة هذا القف لمن برع في نوع من العلوم توفي بجزائره خازن لسلالة الاطلس اذ كان
 عمره ثمان سنين وعمره ثمان سنين وكان اماما فاضلا واعطاه **البارعاني** بفتح الباء
 الموحدة وفتح الواو وفتح الكاف وفتح الواو مائة مثله نسبة الى ركن قريه من قرى اسروشي

وغيره

واسروشي بفتح من قريه سمرقند نسبة احمد بن الحسين تقدم ويقال له الدماوندي
 ايضا وما في هناك انشاء الله تعالى **الباقوي** بفتح الباء وفتح القاف ويكون الواو
 وفتح الواو الهاء المهملة سمي الى باقوي قرية من نواحي بغداد نسبة الى الحسن بن محمد بن
 اسحق بن ابراهيم بن محمد بن باقوي بفتح الباء الموحدة واللام والفاء وفتح القاف وفتح الواو النون
 سمي الى باقوي قرية من قرى مرو وفتح سمي الى الفتح محمد بن النعمان بن محمد **الباقي**
 بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء واللام سمي الى باقوي من اعصر من بعد **الباقي** بفتح الباء
 الموحدة وفتح الواو النون نسبة من فوقها بفتح النون الى البست وهو موضع
 قال السجاني والحق من نواحي البصرة سمي كبير من سهل بن محمد **الباقي** هو الامام الزاهد
 وحده الدين احمد لاسم يدل سلاوة الهند تفقه عليه صاحبنا وشيخنا العلامة سراج الدين
 عمر بن اسحاق واسم علمه وسموه وجه الدين علي السوفي وسموه السوفي علي محمد الدين
 الضرير وفتح محمد الدين علي الكردي وفتح الكاف وفتح الهمزة **الباقي**
 قال السجاني بفتح الباء الموحدة ويكون الجيم بفتح النون الى باقوي وهي رباط من سلم
 يقال لهم بنو باقوي سمي الى امهم باقوي سمي اسد بن عمر البجلي صاحب الامام **علي**
 وفتح الباء وفتح الجيم سمي جريش بن عبد الله البجلي الصفي **الباقي** بفتح الباء الموحدة
 وفتح الحاء المهملة المشددة بفتح النون الى باقوي من نواحي باقوي وفتح الواو وفتح
 افرها الباء المشددة الى النجاشة بفتح النون الى باقوي من نواحي باقوي وفتح الواو وفتح
الباقي بفتح الباء الموحدة وفتح الحاء الموحدة بفتح النون الى باقوي من نواحي باقوي وفتح
 النون نسبة اليها جماعة **البدواني** هو الامام العلامة ركن الدين بن محمد بن علي بن محمد بن علي
 عمر بن اسحق في بلاد واسم علمه وفتح ركن الدين علي السوفي وسموه السوفي علي محمد الدين

و محمد بن علي الكدرى و سعة الكدرى علي صاحب السراية **البدلي** بضم الباء الموحدة وفتح
الدال المهملة وكون الاء المعجمة ماسا من كحا و في آخره اللام سة الى جد عبد الله بن
محمد بن عبد الله **الراستي** محمد بن عبد الستار **البرقي** سمة الى بر
قوم سواحي بغداد سمة احمد بن محمد بن عيسى و اسم العباس بقدا **البرقي** بضم الباء الموحدة
وكون الراء وضم الحيم وبعده الميم هن السمة الى البر ابيهم قسلة من ميم و هو لقب طين
بطون و هم عمر و الطليم و قس و كلفه و غالب سة صطلم من مالک بن ريد
هنا سة صغر بن عمار **البردي** بضم الباء الموحدة وكون الراء وفتح الدال
المهملة و في آخره العين المهملة سمة الى برداء بطن ماقصى اذيريجان كذا هذه السمة
و الذهبي و ذكر الذهبي ان بعضهم يحتم الدال سمة الى سعيد البردي اسم احمد بن الحسن
سمة **البردي** و البردي سمة الى بركة الدام و هي سمة الحسن بن صفوان صاحب
الى الدنيا **البرقي** بضم الباء الموحدة و الراء و في آخره القاف هن السمة الى برق
و هو ست كبير من حواريهم اسعدوا الى بخارا و سكونا و هنن السمة الى برق و هي
ما غار سمة من و للاث لانهم كان سرح الحلالان عال من ما يولا هلكه اذكر لي من
اسم ابو عبد الله بن ابي بكر البرقاني و اصلهم الامام ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى بن احمد
بن يوسف بن اسحق بن شاذان اوزمي و البرقي و ماتي هذا في طوارز **البردي**
محمد بن احمد بن موسى **البرقي** محمد بن المصلح بن السمة هن السمة و ذكرنا الذهبي
علي ما سمة في ترجمه **البردي** بضم الباء الموحدة وكون الراء وفتح الدال المهملة و في
آخره الواو سمة الى برداء سمة فراح من نرف سمة علي محمد بن الحسن
واخوه محمد بن محمد سمة **البردي** بضم الباء الموحدة وكون الراء وكون الاء وكون

۱۷

الماء آخر الحروف وفيه العين المعجمة وفي آخره الراء من النسب الى يرد لغز قومه من قري
 نبأ بور سده عبد الرحمن من عدم و محمد بن رواد بن يرد الصا عدم **البطامي**
 بفتح الباء وسكون الباء المعجمة وفيه الطاء سده الى مله بطام من بلاد حاصو من
 وما لكسهم رجل كذا أصلها سمعنا برحمان ولكن من الالبسة ذلك وقال الجمع مكسوة
 لانه اسم عجمي عرف بكثرة الماء سده عبد الرحمن من ابي بكر و منصور بن احمد بن محمد بن
البسكاسي بفتح الباء الموحدة والكاف والالف من السينين المهملتين سده
 الى بسكاس قومه سده نهان من السجق من معدن ن تقدم **السكالي** سده محمد
 نصر بن منصور عدم **الستغاني** بضم السين المعجمة وفيه الباء
 المسكدة من فوقها وكسر النون وفيه العاف وفي آخره النون قومه علم قومه من سكر
 يقال لها البشتغاني وهي من ميسن ثابن بور سده اكحل سري **البعم اوي**
 سده ابي نصر من عجم وهي بضم الهمزة وسكون الصاد والمهمله وفيه الراء بعدة الف ثم
 واو سده ابراهيم بن احمد **البعم اوي** بضم الباء الموحدة وسكون الصاد وفيه
 الواو وفي آخره واو **البصري** سده الى الصمصامه سده عروان
 في خلافة عمر رضي الله عنها **البعلبي** بفتح الباء الموحدة واللام منها عس كليم وبا
 اخرى وفي آخره الكاف سده الى بعلبك وهي مدينة ماثام **النفولي** سده
 الى نفولي في طرابلس سمعنا انها قومه من قري نبأ بور سده احمد بن احمد بنهم **البغالي**
 بفتح الباء الموحدة وتشديد القاف و آخره اللام ذكر السمعا البقال
 وقال جوده لمن سمع الكساء الباس من الناقة وذكر في نفسه في الشهر ست
 البغالي وعلم على سمع له **نق** لم ذكر بعد ذلك سرح البقال وعلم له صق

التركان من السنة المشهورة اشهرها اهل بيت علماهم في الدين عتمان
 وابناء احمد وعلى عدم كل واحد باب وامر الله عبد العزيز من على وابن اسمه
 الصفا محمد بن احمد بقيا **السرطاني** اسم كني سرطاني عدم **الترتاشي** نسبة
 الملقب بظهر وعمر طاشي في القاب **الشمسي** معج الباء الملهة من فوق والباء
 الملهة من تحت من الملقب بكونين قال السمعاني نسبة الى قوم فامتنسب
 اليها جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم **التنوي** معج الباء ثالثة الحروف
 وضع النون الحكة وفي آخرها الحاء من النسب نسبة الى تنوي وهي اسم لعد قبال
 اجتمعوا بعد ما بالبحرين وكما الفواعل الشاخر فاقا هو هناك فسموا تنوي
 والتنوي اللاحقة نسبة ابراهيم بن عبد الله بن حيدر عدم **التوبسي** مضمك الباء الملهة
 من فوق ومعج الباء الموهنة وفي المكنى ونسب بالقبوس المذكور في حرف الباء
والمشاة المثلثة **الشتقي** معج الباء الملهة والقاف نسبة الى شتق
 من منه من بكر من سر هو ابن من عكره من حصد من قيس بن عكره **الشاخي**
 معج الباء الملهة وسكون اللام وفي آخرها الجيم قال ابن الكلبي متوالي من عكره من
 مالك بن عكره من جمل من عبد الله بن كنانة من فصاعة لهم عدد ووجه كثر
 نسبة الى الجدة او الى السليخ منهم الوعد الله من كجاء **قلت** اسم عدم وذكر صاحب
 الدائم في اول طبعه هكذا نسبة وصحة بعضهم بالحاذ الباز هو غلط البلي بالباء
 المثلثة والجيم محمد بن كجاء والبلي بالباء الموهنة والحاء المعج هو ابو مطيع
 الحكيم بن عبد الله نسبة الى نور عمن نسبة سفيان معج الباء الملهة وفي
 آخرها الراء والسمعي من النسب كلام واعرض عن علمه من الالبير وليس هذا موضع

عوف الجيم **الجادي** محمد بن احمد بن عبد الله عدم ونقال الخطيب في ياتي
 في خطيبين **الجيني** بضم الجيم والباء الموهنة وفي آخرها النون المشددة نسبة
 الى الحسن قال السمعاني وهو شئ يعمل من اللبن احمق من محمد بن محمد **الجادي**
 بضم الجيم ومعج الدال المعج وفي آخرها الجيم من النسب نسبة الى عدم نسبة ابراهيم بن محمد بن ابراهيم
 وعدم قبله من النسب الخطا من كسر طاء المعج ومعج الدال الملهة وفي آخرها ميم من النسب
 الى عدم ونسبته الجادي نسبة ابراهيم بن محمد بن ابراهيم كذا ما ذكره من ما كونه عدم
 واخوه ابو بشر ايضا عدم **الجبادقاني** معج الحيم وسكون الراء ومعج الباء الموهنة
 بعد ثالثة وسكون الدال المعج ومعج القاف وفي آخرها النون نسبة الى بلد اجد منها
 من حجان واسترا با ومنها **الجرجاني** عدم والثانية من اصبهان والكثرة **الجرجاني**
 بضم الجيم وسكون الراء وبالجيم والنون بعد ثالثة نسبة الى جرجان فخرها يزيد بن
 المهلب **الجرجاني** بضم الجيم وسكون الراء نسبة الى بلدة من بلاد خراسان يقال لها
 جرج قال السمعاني وزاد الذهبي وجرج من وراء النهر نسبة سعيد بن جندب عدم
الجرجي بضم الجيم ومعج الراء الاولى وسكون الباء الملهة من كجها واعد اخرى
 نسبة الى جرج من عباد ابي اوحث من صبيعه من قيس بن ثعلبة بن عكره نسبة
 عدم من محمد بن عدم **الجصيني** معج الجيم وكسر الصاد الملهة المشددة
 وسكون الباء احر الحروف وفي آخرها النون نسبة الى جصين محله مكره واندرت
 وصدرت مقبرة ودفن بها الصحابة رضي الله عنهم يقال لها تنور كان قاله السمعاني
قلت ونقل الحازمي عن ابي يعقوب الحافظ انه كان يقول بكسر الجيم نسبة احمد بن بكير
 يوسف عدم **الجرجي** عز الدين يوسف بن ابي عدم **الجرجي** معج الجيم وسكون العيمز

وفي آخرها النون من النسبة الى حطين قرية من ارشوف ومساكن من سهل
 الشام فيها قبر شقيب عليه الصلوة والسلام نسبة نغان قاضي القضاة من الدين
 لعدم **الخصي** معج الحاء وسكون الفاء وفي آخرها الصاد المهملة **سعد** الى حصص
 وهي اسم الجبل المنتسب اليه نسبة طاهر بن محمد **الحلي** معج الحاء واللام وفي
 آخرها الباء **سعد** الى البلد المشهور باسم **الحلي** عمر استاذ الى العسل لعدم في
 آخر العرس **الحلوي** معج الحاء المهملة وسكون اللام وبعد واو وفي آخرها النون
 من النسبة الى عمل الحلو او سورها **سعد** عند العرس من احمد وسكن اليم وذكر في القصة
 الحلو الى وعلم له **سعد** الى الحلة الشيعية قاضيها عند الله سليمان
 لعدم **الحلي** بحم اللام مذكور في القصة الحلي معج الحاء المهملة وكسر الميم وسكون الباء
 المسماة من كها وفي آخرها الميم **سعد** الى حليم صدر الدين عليه وسلم والي الحسن
 محمد بن حليم بن ابراهيم بن سمعون الصانع الحلي المروزي **سعد** الى جن حليم واهلهم
 سمون الصانع الحلي المروزي **سعد** هذا صاحب اللام لعدم **الحلي** معج الحاء وكسر
 الكاف وبعد ثاء آخرها حروف ثم يم **سعد** محمد بن سعد بن نصر عرف بان حكم لعدم
 وباني فمعرفة بان فلان قال السمعاني **سعد** مالى الجبل الحكيم **الحامي** بضم الكاء
 وبالف من المهن قال السمعاني **سعد** هو اسم شمس النسبة **الحامي** نسبة الى حقان
 قبيلة من تميم نزلوا الكوفة بكسر الحاء وتشديد الميم وفي آخرها نون **الحوي**
سعد الى مدية حاه من بلاد الشام **الحوي** معج الحاء المهملة والنون وفي آخرها
 الواو والحكوت من النسبة الى مدية حاه معروف من ديار بكر الوعاصم لعدم في الكنى
الحوي معج الحاء المهملة وسكون الواو وكسر الفاء **سعد** الى حوف قال السمعاني وظني

انها قرية من قرى مصر **سعد** صدق ظنه **سعد** حلف من احمد بن العسل لعدم **الحيري**
 بكسر الحاء وسكون الاء احواف وفي آخرها الواو **سعد** الى مدية قديمه عند الكوفة
 والى حلة نسب ابو رافع منها خلق كبر **سعد** يحيى بن عبد الرحمن من **سعد** **حواء**
الحارفي معج الحاء والميم وكسر الواو بعد الالف وفي آخرها فاء نسبة الى خارف
 بطن من اهلان **سعد** عند الله من عمر لعدم الحارن **سعد** احمد بن احمد **الحامي** نسبة من
 احمد والموتى من احمد وغرها وهي نسبة الى خاص قرية من قرى حواز لم يذكرها السمعاني
الحادي **سعد** الى الجبل **سعد** الى نصر لعدم في الكنى **الحاقي** معج الحاء وبالف
 والنون والقاف وفي آخرها **سعد** الى الحاقية وهو بابا العصفه استهزأها
 عند الله بن الى **سعد** **الحباري** معج الحاء والميم والواء الموصلة المشددة والنون
 بعد الالف ذكرها الذهبي وذكر السمعاني الحباري قال وهو نسبة الى طبر وسعد **سعد**
 عمر بن محمد بن عمر لعدم اللام المسهور وسعد الجند لعدم ايضا **الحلي** امام كبريات
 له شرفا ومحط العترة في جلد من ابدع فيه كان في حدود السماء **الحقني** بضم الحاء
 الميم وبالف مالى احواف وفي آخرها النون **سعد** الى حتن بلدة من بلاد التبرك
 ورايو ركدور وكاف **الحندي** بضم الحاء والميم ومعج الحيم وسكون النون وفي
 آخرها وال مهملة **سعد** الى جند وهي مدية كفرة على طرف سجون من بلاد المشرق
 ويقال جند من اداة الهاء **الحزاني** **سعد** علقوب بن كين معج الحاء والراء وفي آخرها
 ماء موصلة **سعد** الى موضع سعاد ووف خراب لم يذكرها الذهبي ولا السمعاني
الحزاني بضم الحاء ومعج الواو بعد الالف سن مهملة وفي آخرها النون **سعد** الى
 حواسن **الحزيري** سنها وهي مطلقه مسرة لوم من **سعد** احمد بن بكر **الحزقاني**

مع الحاء المعجمة وسكون الواو في القاف بعد طالف وفي آخره نون سبعة الى حرفان من
 قري سبعة سبعة من محمد **الخزني** مع الحاء المعجمة والواو وفي آخره قاف سبعة الى حرف
 وده من قري سبعة سبعة من محمد سبعة سبعة من محمد وسبعة سبعة من محمد وسبعة سبعة من محمد
 ايضا سبعة **الخزني** مع الحاء المعجمة والواو وسكون الواو وفي آخره واو وفي آخره واو
 نواصت سبعة الى الحزنية محلة بالبصرة سبعة سبعة من محمد وسبعة سبعة من محمد **الخزني** مع الحاء
 المعجمة وفي الواو وسبعة سبعة من محمد سبعة الى حرف **الخزني** مع الحاء المعجمة وسبعة سبعة من محمد
 خضام **الخطابي** سبعة سبعة من محمد سبعة من محمد لم يذكر السمعاني من النسبة **الخطابي**
 بضم الحاء وفي الطاء سبعة سبعة من محمد سبعة الى الخط وانشائها انشاء الله
 كذا قال السمعاني فعلى بعض احاد المنصب كان خطيبا سبعة سبعة من محمد سبعة من محمد
 واهي وعلى ابنه ابراهيم وحمد بن محمد سبعة من محمد سبعة من محمد **الخطابي** كذا رايته
 مصبوتا ولم يذكر السمعاني ولا الذهبي له شرح في شرح العذري **الخطابي** بضم
 الحاء المعجمة وسكون اللام وفي آخره نون سبعة الى سلم وهي لدة على عشرة فراجح من
 على سبعة سبعة من محمد سبعة من محمد سبعة من محمد وسبعة من محمد وسبعة من محمد
 واحد منهم في باب **الخطابي** سبعة الى الخليفة مع الحاء المعجمة وفي اللام وسكون النون
 وفي آخره ابيهم سبعة سبعة من محمد سبعة من محمد **الخطابي** مع الحاء وسكون الهم
 وفي الواو المهمل وفي آخره الكاف سبعة الى حرف من بلاد النشاس سبعة من محمد
 بن مبرور **الخطابي** بضم الحاء وفي الميم وسكون الواو المعجمة من كتبها وفي آخره
 نون سبعة الى عيسى قري من قري سبعة سبعة من محمد سبعة من محمد وسبعة من محمد
الخزني سبعة الى اللدة المشهورة فتحها وسبعة من محمد سبعة من محمد

ووف بالبرقي مفتحة الباء والواو في آخره القاف قال السمعاني سبعة الى حرف
 وهو سبعة كبر من حوارزم واسعدوا الى حار او سكونه وهو ما في الفارسي ولد
 الاء لانه كان مع الحاء قال ابن ما كولا يملك اذكر الى امره عبد الله
 الى بكره القاف **الخزني** بضم الحاء وفي الواو وسبعة سبعة من محمد وفي آخره واو
 سبعة الى الحزنية وسبعة الى حوار الداء وهي سبعة عبد الجبار من عبد الكريم مقدم
 وحمد بن عبد الجليل ايضا مقدم **الخزني** بضم الحاء وفي الواو وسبعة سبعة من محمد
 القاف وسكون النون وفي آخره دال مهمل سبعة الى حواقد قري من قري
 فرغانة **الخطابي** بضم الحاء وسكون الواو وسكون الواو وسكون الواو وفي آخره واو
 وفي آخره النون سبعة الى حواقد قري من قري سبعة مقدم **الخطابي** سبعة
 محمد بن عبد الله مقدم **الخطابي** اعداء الله ذكره في القصة الملقب شيخ الاسلام
 مع علي الى حرف الحاء كما سبعة من محمد كذا ضبطه الذهبي قال وروي
 عن محمد بن الحسن على من محمد المهراني وعنه عمر الدين حسن سبعة الباء **الخزني**
 مع الحاء وسكون الواو ما سبعة من محمد وسكون الواو وسكون الواو وفي آخره واو
 الثمانية وسكون الواو الثانية سبعة الى قري خيرا خزي من قري حار سبعة
 احمد بن عبد الله من الفضل وحمد بن محمد سبعة من محمد **الخطابي** حوا من محمد من
 الحسن **الخطابي** بضم الحاء المعجمة ولعدة الى الواو الاء اكنة المنقوطة ما شئت من كتبها
 وفي آخره النون من النسبة الى حسن من قري طرسوس سبعة من محمد من محمد
الخطابي بضم الحاء المعجمة في السبعة النسبية التي كتبتها من السمعاني بضم الحاء
 وراسته في نسخة قائلها النواوي على اصل المصنف مع الحاء **الخطابي**

الى الدرر مدنه كسر يشهور من بلاد الهند من قومس والحداد والحقوا الزار في النسب
نسب حماد وسبب اليها ايضا ملك العلماء الهند وحده الدين بعه عليه راجع الدرر
عمر بن يحيى وبعده وحده الدين على كلام العلماء يعرف الموسوي وبقية الموسوي
على كلام محمد بن الحسن بن الحارثي وبعده محمد بن علي الكندي وبعده الكندي على صاحب
الهداية **الدرندي** قدم من نواحي بغداد واسمها راشديه **قلت** معج الرء وسكون الالف
وكسر السين المعجم وفي آخره دال مهله **الرافق** معج الرء وكسر الفاء بعد الالف وفي آخره
الف ساء الى الرافقة ساء محمد بن احمد بن عبد الله بن محمد بن علي النوات الراعي
يأتي في الغزالي **الرامشي** معج الرء وضم الميم وفي آخره السين المعجم ساء الى
رامش من بخارا ساء الى الجبل والى القوم سبب اليها على مزج مع صاحب التمهيد
الرجبي معج الرء وفي آخره ماء موحى منها الحاء هين النسب الى الرجبه بطي
من غير ساء على مزج **الرجفني** بضم الرء وسكون السين المهله وضم الساء بالثاء الحروف
وسكون العين المعجم وفي آخره النون بعد الفاء ساء الى رستغفني من قرن ساء
اسم على سعيد ذكره بنسبه الخاص وعمر من الحجاب في مسله حوض صغير بدخل المائين
حان ويخرج من حان اذا توضع هذه النان وذكر الحجاب ايضا في كتاب الاصول والحداد
سنة وسن الى منصور الماتريدي معروف في مسله اذ المجتهد اخطاء في اصابعه الحق يكون
مخطئا في الاجتهاد وعلى كل حال اصابع الحق اولم يصيب وقد روي عن ابي حنيفة رضي الله عنه
انه قال **كل مجتهد مصيب** والحق عند الله واحد معناه انه مصيب في الطلب
وان اخطأ المطلوب وله الفوائد ايضا قال ابو الحسن رايته الكندي اما منصور
الماتريدي في التمام فقال يا ابا الحسن الم ترون الله عز وجل لا ملائم لم يصل لوط فقلت

بما اذا قال شجاع الاذان واجابه المؤذن **الرسمي** معج الرء وسكون السين المهله
وفتح العين المهله واخره نون نسبة الى مدنه راس عين ساء عبد الرزاق سرزقي
سواء **الرشدي** بكسر الرء وسكون السين المعجم وفيه الدال المهله من بلاد فرغانه ساء
حماد **الرشدي** معج الرء وكسر السين المعجم وسكون الساء المسماة بها وفي آخره
دال مهله هين النسب الى حسن احمد بن محمد بن ساحل البحر والى الرشيد
اسم المؤسس نسبة عبد المعطي بن سافر بن محمد او ماتي في المعاني ايضا **الرعيني** بضم الرء
وفتح العين لجره الساء اساءه احو الحروف وفي آخره النون ساء الى رعي
من اقبال اليمن وسببه محمد بن عبد الله بن عبدون **الركابي** السبب الشريف اسمه
على عرف لمعان لعدم في واخره باب على بن محمد بن علي وكان عبده ركاب السبي صلى
عليه وسلم فسبب اليه **الرجاري** معج الرء وسكون السين المعجم وفيه الحاء ولفظ الالف راء هين النسب
الى محي رحمة كبريت بن ابوبريال لها مائة رسة جهاد واهل ساء حسن بن ابي عبد الله
الرملي ساء الى مدنه الرملة من بلاد الطرس ساء معج الرء وسكون السين المعجم وفي آخره
لام **الريغدموني** ذكره في القسمة لم يذكر السبب هين النسب **الرومي** بضم الرء وسكون
الواو وفي آخره الميم ساء الى بلاد الروم **الريغدموني** بكسر الرء وسكون الساء آخر
الحروف والمحال المعجم وفيه الدال المعجم وضم السين وسكون الواو وفي آخره الحروف والمحال المعجم وفيه
الدال المعجم وفي آخره نون احمد بن عبد الرحمن بن محمد بن علي بن احمد بن محمد بن ابي
ابنه احمد بن محمد بن محمد بن احمد بن اهل بيت عليا فضلا **حرف** الزاء
الزاهدي ماتي في اللغات هين النسب **الزاهدي** عدم الكلام على هين النسب
في الكندي في ترجمه ال سهل **الزاهدي** من قرى بخارا معج الرء والراء وسكون النون

ومع الحسم وفي آخره راء منه الي زرجري وصل زركري وهي قرية من قرى بخارا
سنة عمر بن بكر واسم **الروزي** النعمان بن ابراهيم بن محمد والروزي الضابري
الاسلام ثم صاحب الهداية ماتي في القاب وهو في طبعه ابراهيم بن النعمان
الروزي **الرعواني** عرف بذلك الاسم من الامام احمد بن محمد بن محمد بن محمد بن
عبدوس مع الراي وسكول الحن الملهة وفيه الفاء والراء المهملة سنة الى الزعفرانية
قرية تحت بغداد والى مع الرعواني والى قرية من همدان واستباد والى الهند
وهم الزعفرانية قرية من الحارث سنة الى رسلهم يقال له الزعفراني من مذهب
ان الوان محدث **الروادي** محمد بن عبد الرحمن بن الاعرج **الروثري** مع الراي والميم وكون
الكاء ومع السلي المعين وفي آخره الراء سنة الى رثد من بلاد حواريه سنة للامام
محمد بن محمد **الزبني** سنة احمد بن عيسى بن محمد مع الراي ويكون النون سنة الى رث
قرية على جبل الروم قرية من عكا ولا ادري باليون والراء من تحت وقد اعد
ذكر في مراد واسا كذا قال السمعاني قال ابن الاثير والصحيح انها بالراء لا غير **الزندخاني**
بنح الراي وكون النون وفيه الدال المهملة والياء المعجمة وفي آخره نون هنيئ نسبة الى
زندخان وهي قرية سنوحي خرس بنسب الكها حواء منهم نعمان بن عبد الجبار تقدم
الزندراسي لم يذكر السمعاني نسبة عمر بن حبيب جد صاحب الهداية لانه لم يدر
الزندوردي مع الراي وكون النون وفيه الدال المهملة وفيه الواو وكون الواو في
آخره دال مهملة سنة الى زندورد قرية بغداد وبالذال المعجمة الاقولة تتركب على باب
اصبهان سنة محمد بن يحيى بن محمد **الزندوي** لم يذكر السمعاني ههنا التهجئة قال الكا
في فتاويه وذكر في الروضة الزندوسية في الاذن مع النون وفيه الصلوة بصير

لانه الى بدل الكلام وان لم يكن في وقت الصلوة لانصرح لما لانه في غير او انه ليس
مع الكلام والضم ذكر في القفلة **سلب** واسم على بن يحيى **الزواوي** سنة يحيى بن عبد المطلب
تقدم **الزورني** يكون الواو من الراي وفي آخره النون سنة الى زورن بطن
كبيرة من هراة وسابور صاحب مملكتي البخارا سنة محمد بن محمد بن محمد وانه عند الغرض بعدا
واحمد بن محمد بن ابراهيم تقدم ايضا **الزباني** مع الراي وشذبه الراء آخر الحروف
وتعد الالف بـ مسبوقة ما سب من فوقها سنة الى مع الزيت **الزبادي** بكر الراي
وفي الباء وتعد الالف الى مهملة سنة الى الجدة سنة اسعد بن علي بن الموفق بن زياد
تقدم **الزكري** سنة محمد بن عبد الكريم تقدم **الزبيني** مع الراي وكون الياء وفيه
النون وفي آخره باء موحدة اشتبهت هذه النسب مع الكلام قاض العتقاء احمد بن
محمد بن صاعد وطراد الوالوارس سنة الى زينب بنت سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس
ح **السين** المهملة **الساوي** مع السين وكون الالف وفيه الراء
الموحدة وفي آخره الراء الى نوع من السمات يقال لها السامر سنة اسعد
بن سبع **الساوي** مع السين المهملة والعين المعجمة وكون الواو في آخره الجيم وقد يقال
بالصاد سنة الى صاعج قرية من قرى السعد على جهة فرائخ من بصرى قند **الساوي**
سنة عند الله بن محمد بن عبد الكلل تقدم **الساوي** الملقب سيف الائمة الحافظ
قال لابس ان تحدد الزوجان وقت الجماع **الساوي** سنة محمد بن ابي بكر بن عثمان
سنة الى السبي وهي معروفة **السديوني** سنة عند الله بن محمد بن عوف تقدم **السيدي**
سنة الى سبيع بطن من همدان مع السين المهملة وكسر الراء الموحدة بعد ما يثبت
من تحتها وفي آخره عين مهملة **السجاني** سنة محمد بن محمد بن عبد الرشيد تقدم **الستري**

تخارقالعاجرجسنة محمد بن ابي بكر تقدم **الشعر** في الامام كبيره العصور في القصة في
المجلد يزيد مع هذا **الشعر** في الامام كبيره العصور في القصة في
سنة الى كتب اليوناني بالديون والساعات اشهرها احمد بن محمد بن ابي بكر تقدم في الف
والسليم من عند اليونان وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
العمل الملهة وكونها في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
من شعب مقدم وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
المجمع وفتح الكاف في اخرها اللون من السنة الى سكان قديم من قري كزار في طي السكا
سنة الى ابراهيم بن محمد وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
الحرف **السلبي** كسر السليم وكون الام وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
شبح قار السكا وطيني انها قديم من قري بغداد سنة الف من عند محمد بن ابي بكر تقدم
الشعر في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
قوتها سنة الى شهر سنة مطلق عبد الله بن حسان فمالي حوارهم فقال لها رباط
شهر سنة في ثمانية عشر طاهر في حلاله المامون سنة حسن بن سليمان بن محمد تقدم
الشيبي في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
نون سنة الى سنان بن دهل بن محمد بن عكافه بن صعب بن علي بن بكر بن وائل
من هبت بن ابي بكر بن علي **الشعر** في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
الى شافريم من قري كزار سنة عبد الصمد بن محمد بن ابي بكر تقدم في الف
ودكره الذي في الف في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
المجمع وكونها في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف

ونسمة الى شراف وهي قصبة فارس مردار الملك **حرف الصاد** الملهة
الصابوني مع الصاد وضم الباء الموحدة وكونها في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
عمل الصابون وسنة الامام الملقب سراج الدين له المعنى في اصول الدين رامت
خط قوام الدين الكرماني المشهور سنة مائة الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
سنة الى الف والصاد سنة مائة الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
مع الصاد وكون الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
لها صلحان وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
مع الصاد والعصر المعج وكونها في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
السنة سنة عيسى بن الطيب وابن سنة الحسن بن علي وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
السنة الملهة **الصابوني** مع الصاد وكونها في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
وبعد ما اخذ الحروف سنة الى الصاعده سنة محمد بن عبد الله تقدم في الف
الملق بركن الاله ذكره في القصة ولم يذكر السكا في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
من اسم اصحابنا واحد سراج القدر **الصبوي** مع الصاد وكونها في الف
وفي آخر تاريخ سنة الى الف وهو محمد بن عبد الرحمن بن جبر **الصبغي** سنة الى الصبح
وهو ما يصبح به من الالوان اسم احمد بن عبد الله بن يوسف تقدم في الف
وفتح الدال الملهة وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف
الصبوي سنة يونس بن ابراهيم مع الصاد **الصبوي** الامام محمد بن ابي بكر تقدم في الف
قري مطننا ندمنا وما السكا ندمنا وما لم ندمنا **الصبوي** مع الصاد
الملهة وكونها في الف وفتح من عند محمد بن ابي بكر تقدم في الف

الى موضعين احدهما من اعمال كسط منها شيعب سرب العوب المذكور في الكتاب والآخر من
 بغداد **الصغار** وهم الصاد ويكون العين للملكن وضم اللام ويكون الواو منه
 الى صغار وقيل قاف هو سائر الهم **الصغار** الملقب قوام الدر من الملوك
 نسبة النسبة وسميت الصغار من كسر وقد ذكرت ذلك في اللغات قاف
 لوقد التي على السموات والارض كان الذي او انتمت عليهم كقوله تعالى لا تعد
 صلوة وقوله جلا الشياخ **الصلوة** في من الترك نسبة كسر جيم الهم والوركي بعد ما
الصندلي الامام له عيسى بن بورا اسم على الحسن بعد ما **الصيادي** يعني
 الصاد والياء المشددة من تحتها نقطتان وسكون الالف وفي آخره الهملة
 هكذا اصطفا السمع العصاد وقال سمن مع السمك الطية والوصح سم
 الامام الملقب بركي اللس ذكره في القفنة **الصوري** يعني الصاد المهملة وسكون الياء
 آخر الحروف وفيه الهم وفي آخره راء نسبة الى موضع الى نهر من انهار البصرة يقال
 له الصير عليه غصن قوي بن دمار كمر وحر اسان والى بلع من دمار الخجل وجورسان
 نسبة القاف كسر على سرج الصمري وعبد الواحد سرجي **والضاد**
المعج الضبي يعني الضدة المعج وسند بالياء الموصل نسبة الى ضنة سراج طاه
ع الطاء المهملة **الطافاي** يعني الطاء واللام كانه وفيه القاف
 وبعد الالف نون نسبة الى موضع خراسان ونسبة الى موضع بخرون نسبة سمر
 عدي وما في في الوري **الطاهري** يعني الطاء المهملة وسكون الالف وكسر الهم وفي
 آخره راء نسبة الى طاهر بن الحسين العابد المشهور وما كان في الغزى من بعد اذ حكم
 الطاهري بها نسبة طاهر بن محمد بعد **الطايكاني** يعني الطاء المهملة وسكون

الالف والياء المسماين تحت فتح الكاف وبعد الالف نون يقال طاقان بالقاف
 نسبة الى طاقان ملك سواحلي ملج وهي من انزه البلاد نسبة احمد بن محمد عدم
 وحمزة بن عبد الله بن صاعد **الطاي** يعني الطاء المهملة وسكون الالف والياء
 المسماين بها من نسبة الى طي اسمهم من ادرين بن بدر بن يحيى بن عيسى بن ريدر
 كده من سنان من لسي من عرب من قحطان نسبة داود بن نصر وغيره عدم
الطري يعني الطاء والياء الموصل وفي آخره راء نسبة الى طبرستان قال السجستاني
 ولان سمل على ملاكثرة نسبة احمد بن محمد بن عبد الرحمن **الطحاوي** يعني الطاء والياء
 المهملة وسكون الالف واو نسبة الى طحا قرية بصعيد مصر احمد بن محمد بن سلام
الطرازي يعني الطاء والراء المهملة وسكون الالف وكسر الراء المعجمة نسبة الى طراز
 بن منه على جد الترك كما وراسمات نسبة محمد بن علي بن يوسف عدم وكسر الطاء
 نسبة الى عمل المطران **الطرسوسي** يعني الطاء والراء المهملة وسكون الراء
 الواو وفي آخره سنان مانه من النسبة الى طرسوس مدينة مشهورة كانت تسمى
 من ناحية بلاد الروم على سهل البحار في نسبة قاض العضاة عماد الدين
 علي بن عبد الواحد بن مشوق كان اماما كبيرا قدم علينا القاه من صهيبة العسكري في
 سلطنة الامام الناصر احمد وكان قارما محمد اسمعه يقول **اقرا القرآن من اوله الى**
آخره في اقل من ثلث ساعة وليس يترك عن العضاة لولده كمال الدين احمد دما
 رحمه الله في حواء واستخرج كمال الدين قاض العضاة **مدشوق** الى ان مات وحدث عدم
 احمد في باب **الطري** ابراهيم بن اسحق بن ابراهيم بن ابراهيم بن ابراهيم
 من النسبة **الطليقي** يعني الطاء واللام وفي آخره قاف نسبة عبد الله بن ابراهيم

الحمد لعدم **الطفا** في سبع الطاء المهملة والنون ويكون الالف وكذا القاف في آخرها
 من مائة قال السمعاني هذا النسب الى طيفه والمهندس اليها عمر بن عبد
 الى امية عمر هذا لعدم وكذا لك اخوته ادرس ورجد ومعلل والوهم عند اهل بيت
 عما مضى طفا فسته **الطوري** يعرف بذلك اللام مدرس الامم بيتا وادبرهم
 من احمد بن عتبة **الطواويس** سبع الطاء والواو وبعد الالف والواو ما به مكسورة
 ويا ساكنة مسماة من كنهها وفي آخرها سن هههه من النسب الى طواويس وهي
 قرية من قرى نخارا سنة احمد بن عيسى **الطبي** سبع الطاء وسكور الماء المتقاء
 من كنهها وفي آخرها ما هو موصوف سنة الى الفضل لعدم في الكنى
ف الطاء المعجمة **الظاهر** احمد بن محمد بن عبد الله ابو العباس قال الذهبي
 سنة الى الظاهر صاحب حلب **ف** العين المهملة **العابوني** نسبة
 ابو ابيهم بن محمد بن يوسف **العاصمي** نسبة الى عاصم لعدم في الكنى وهي سنة الى غن
 عامل **العناني** سبع العين المهملة والعاء المشددة المسماة من فوق وبعد الالف
 ماء موصوف احمد بن عمر لعدم **العنكي** سبع العين والفاء من فوقها عطشان وفي
 آخرها كاف هل السنة الى العنك بطن من الازد وهو عنك بن النضر نسبة
 سهل بن عمار لعدم **العناني** سنة الى عمان بن علفان وهو له غن اما نسبة
 اولاد او اتباعا له كتاب الخرافة قال ابو العلاء في شرح السراج قوله
 وعند ابن مسعود محجج التقصان القدي بالانفصان لغتهم انه لا محجج
 الحومان وهو واهم المسوط السحن اللام الحس والكرار القاضع الى يد
 الدويش والواضظ لظهور التمر تاني والواضظ للعثماني **العدوي** سبع العين

والدال

والدال المهملة من النسبة الى عدى بن كعب لوى بن عالى منهم عمر بن الخطاب
 واو لاد رضى الله عنهم الى عدى بن عبد مناف منهم حسان بن جوب الناصبي
 والى عدى بن عمر بن سعد ابو سرح الخراعي نسبة عمر بن حبيب لعدم **العويس**
 سنة محار بن عمرو بن محمد الزاهد **الووي** بضم العين وفتح الواو وفي آخرها نون
 سنة الى حمله سنة القسم من الحكم لعدم **العويس** سبع العين وفتح الواو يكون الواو
 وفي آخرها صاد سنة الى العروص وهو العلم المعروف نسبة محمد بن ابي الوفا العنصل
 بن ابي سهل جعد الى سهل بن محمد بن منصور السمرجى **العورى** بفتح العين وسكون
 الدال وكسر الواو من النسبة الى موانع اسد بن عسكر مكرم مدبر من كور الالهوار
 وعسكر مفضي سنة مرآي وعسكر المهدى **العقل** سبع العين نسبة الى عقل بن
 ابي طالب وما انضم الى عقل بن كعب بن زرع من عام بن صمصمة **العكرى** بضم
 العين وسكون الكاف وفتح الاء الموحدة وفي آخرها را من النسبة الى عكر بن
 ملدة عند دجل فوق بغداد لعصر فراج سنة عبد الواحد بن علي بن زياد لعدم
العنني بفتح العين المهملة وسكون اللام وبعد مااء مثله في مشهور بن بوب
 بغداد هو احمد بن محمد بن قهد لعدم **العناني** بضم العين وفتح الاء المخففة وبعد الالف في
 سنة الى عمان بلد تحت البصرة سنة ابو الفرج من اصحاب الكوفة في الكنى
 وثمان بن يحيى العنيز واليهم مشددة وبعد الالف نون سنة الى عمان موضح بان
 مدنه البقاء ذكرها السمعاني **العني** سبع العين وسكون الهمزة الى العم
 بطن من يقيم سنة على بن محمد لعدم **العنيدى** سبع العين المهملة وكسر الهمزة يكون
 العاء المسماة من كنهها وبعد الدال مهملة هكذا اصيظ من حلكان فقال لا اعرف

لعن بن علف الدين امام احد من عا اليه صاحب العنه وعلم له بد **الكاشف** **خشتوانی**
 مع الكاف وضم الحاء وسكون السين المعجم وضم التاء فوقها عطفان وبعد الالف نون
 سه الى خشتوان من قرا خارا سه عمر بن احمد عمر **الكاس** مع الكاف وسكون
 الالفين نهاسين **الكاس** مفتوحة وفي آخرها نون سه الى كاس بفتح ورا الساس
الكاس مع الكاف وبعد الالف سين **الكاس** سه الى كاس بفتح ورا الساس
 كاس وناي في كاس **الكاشف** مع الكاف وسكون الالف والسين المعجم والعين
 مفتوحة في آخرها سه الى مدنه من بلاد المشرق سه جماعة تعالوا الكاشف
الكاس محمد بن عثمان **الكاشف** مع الكاف والغين المعجم وفي آخرها والسين
 الى مع الكاشف **الكاس** الامام قوام الدين محمد دم الى قزم ثم الى القاهرة فقام بجمع
 المارواني يوم به ودرس به للطائفة الخنفه الى ان مات سه مع واربعين وسبعه
 ومنه مر على طلبة الغر سارج الاحمكي في مساله ان تضع كتابا على الجدي وكان
 به يوم للفاهرق في سه **الكاشف** مع الكاف وقيل بضمها وكسرها وسكون النون
 وفتح الدال سه الى كسره من قري سه محمد بن عباس **الكاشف** مع الكاف
 وفي آخرها مثله سه الى كسره من قري خارا سه الى الحسين بن فارس **الكاشف**
 مع الكاف والدال المهملة وفي آخرها النون سه الى كسره منها عبد الله بن الساس
 عدم **الكاشف** مع الكاف والراء وبعد الالف نون مائة كها عطفان وسين
 مائة سه الى مع الكاشف وسين التاء الغلظه وهو على الالف عرو سه بعد
 محمد بن الحسن **الكاشف** مع الكاف وسكون الراء وفي آخرها خا سه الى كسره
 وهو عن مواضع منها كرج ساسر ومنها كرج البصره واليه سه في هذا السجل

دلم الامام الكبير ابو الحسن **الكاشف** كور قريه **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 روي عنه **الكاشف** مع الكاف وسكون النون **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 نون سه الى كسره من قري سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف وسكون
 حتى صارت على عله قوام الدين سه **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 وسكون الراء وكسره وسكون النون سه الى كسره من قري سه عمر بن احمد عمر
 كرمينه من كحار وسمر قند سه عبد الرحمن بن احمد وحمد بن عمر **الكاشف**
 مع الكاف وسكون النون وسكون الالف وسكون النون وفي آخرها واوسه الى كسره
 وقد سبها كسره طليم وسين صدي قري سه محمد بن محمد بن محمد بن محمد
 مقدم **الكاشف** مع الكاف والسين المعجم وفي آخرها النون سه الى كسره
 بفتح من بلاد الصعد سواجي سمر قند سه محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد
 واهرام بن يعقوب سراجي نصره دم كل واحد منهم في باب **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 من الى كسره من قري سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 وفي آخرها نون سه الى كسره من قري سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف
 وتقدم اليه من قري سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
الكاشف سه الى كسره من قري سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 وكسره من قري سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 المعمله قال لهم الكعبيه ومن قاله ان شاء الله تعالى است له ارفع وان جمع
 افعاله واقعه مع ارفع ولا شتيه منه لها وسه الى الجدي **الكاشف** مع الكاف وسكون النون
 عدم **الكاشف** مع الكاف وسكون النون سه عمر بن احمد عمر **الكاشف** مع الكاف وسكون النون

كذا رتبة بين احوالهم ولم يذكر السبع من النسب وذكر النفر من ساقل اليا
 احوالهم وانما نسب الى نفعهم وهو هذا المختص به **النفر** مع النور
 وسكون الصاد وفي آخره ناء سمد الى فصله وحده وحمله بعد ادسية اسحاق
 من عند الله من اسحاق وانه قدما عرف بذلك عند الله من الحسن الرضي عن النفر
 والنسب الى فصله **النفس** سمد سلم من سلم سمد مقدم **النفا** ويديهم النور وفي
 الهاء وسكون الالف وفيه الواو وسكون النون بعد دال مهملة سمد ثم راء مهملة ثم نون
 مدنية من ملاء الجبل قبل ان يوحى عليه الصلوة والسلام بنباها وكان اسمها نوحا آوند
 فابداوا الحاء هاء **النز** مادي محمد بن يحيى اليه **النور** الواعي ذكره العلامة الجلال
 قال سمعت مشايخنا يقولون الافضل لمرأة ان يصلي النحر بغسل لانه اقرب الى السر
 وفي سائر السلوات سطر حتى يفرج الرجل عن الجماعة **النور** اسمعيل بن سويكن
 من عند الله سمد الى نور الدين محمد بن يحيى سمد **النور** جاد سمد النور ويكر الواد وفيه
 الجيم وسكون الالف منها ما هو موحد وفي آخره ذال مجيم سمد الى نوح جاد
 قره من قرى نوحا وقد بدل سينا مملكة سمد محمد بن محمد بن علي بعد **النور**
 بضم النون وسكون الواو وبعد هاء مهملة سمد الى نوح وهو اسم جد المختص اليه
 اهل بيت عليا فضلا عنه اسحاق واسماعيل سنا محمد عدم كل واحد منهم في باب
النور سمد محمد بن يحيى بن ناصر مقدم **النور** مع النون وسكون الواو وفيه القاف
 وفي آخره دال مهملة سمد الى نوح قره من قرى سمد الله عبد القادر
 عبد الخالق مقدم والى نوح حردا من نوحا سمد والى نوح سمد والنسب
 اسحاق من ابراهيم ومحمد بن محمد بن نوح عدم كل واحد منهم في باب محمد بن علي بن محمد عدم

ايضا **النور** سمد فضل الله **النور** مع النون وسكون الواو وفيه الهمزة وسكون
 الالف وضم السين الموحى وبعد واو وواو مهملة سمد الى المدينة المعروفة احسن مدن خراسان
 واحسنها للحضرة وانما قبلها نافع بورلان ساور طارما قال يصح ان يكونا معا مدنية
 وكانت قصبا فامر بقطع العصب وان معا مدنية ساور **ح** الحاء
الهدوى مع الهاء وسكون الدال وفي آخره واو سمد الى همدان حده علة سمد نوح
 محمد عدم **الهدى** بضم الهاء وفيه الدال المعجمة وبعد لام سمد الى همدان من مدركه بن الاسكندر
 مضى من نزار بن معد بن عدنان **الهدوى** مع الهاء والدال وبعد واو سمد الى همدان
 احدى مدن حراسان **الهدوى** مع الهاء وسكون الميم وفيه الدال المهملة وبعد الالف نون سمد
 الى همدان قبيلة وبنو الهاء والميم وماندال المعجمة سمد الى همدان الى اسمعيل بن الجبار
الهدوى مكسر الهاء وسكون النون وضم الدال المهملة وفيه الواو وبعد الالف نون سمد الى
 محله سمد منها ابو جعفر محمد بن عبد الله بن محمد بن الفقيه **الهدوى** بكسر الهاء سمد الى همدان عامر بن
 بن معاوية من كسر سمد بن عبد الله **الهدوى** بكسر الهاء وسكون الواو وسكون الالف وكسر
 وبعد واو فوقها عطشان سمد الى همدان مدنية على الغزاة فوق الانبار سمد قبر عبد الله
 بن الحبارك سمد ابراهيم بن محمد بن ابراهيم مقدم **الهدوى** لم يذكر السبع من النسب سمد محمد
 احمد بن يعقوب عدم **ح** الواو والواو مع الواو وسكون الالف وكسر
 الدال المهملة وبعد عين مهملة سمد الحسن بن زكريا بن ابي راسد مولى امرأة من بني دهم
 عدم **الورقي** قال في القنية لوقال للحصاكي اكتب لامرأتى صكبا بطلاق هو او قرار
 بطلاق في الحال مع على قول معنى البعالي والورقي وعين الهمزة سمد والعلو والعلو
 وورناد صاعق المحيط وهو توكل على قول الى در والورقي القفالي والى حامد فلا يتبع

ما لم يكن قال صاحب القنفة وهو مفتي معنى ثم الاله الحارثي وهو الصحيح **الوالم** مع الواد
 وكونه الاثني عشرين وبعده طاء مائة مائة الى موضع ختمه احد عشر واسطه الواق حرج منها خلق
 كسر من العلاء في كل من والى واسطه الروم والثالث واسطه فوقان وهي قريه
 على باب بوفان يقال لها واسطه اليهود والرابع واسطه مرزا باد والخاص واسطه طخ وهي قريه
 من قريه **الوالم** هو الامام ركن الدين ملى في القنفة سئل عن امراته ظلتها زوجها وهي بنت
 اربعين سنة وهي لا تحض مسعة عدتها على زوجها الى حسن سنة او الى خالته ان كانت
 تحض **الوالم** مع الواد وسكون الالف وكسر السا حتها مطلقا في سنة الى عن قنابل منها
 واليه من حرج شيبان ومنها وائل من رن من جيبه ومنها واليه من الدوله مسعة
 ومنها وائل مطلق من **الوالم** مع الواد والواء الموصف وحي آخرة راسه
 الى الوبر سنة واهم من قريه مسعود معناه وعنده الخالق سر عده الحمد ايضا عدم
الوالم مع الواد والواء المله سنة الى وصافه من سعد بن عوق بن عدي من مالک
 كس من صاحب مقدم **الوالم** سنة عمر بن عبد الكريم **الوالم** مع الواد وسكون الراء
 وفتح السين والنون والالف وبعد ثانون ثانه في بكون من قريه مقدم في السنج ايضا
 وقد تقدم الكلام على السمن في ترجمته وهي نسبة الى وستان من قريه سمرقند في طين
الوالم مع الواد والواء في خرافا حتها مطلقا في سنة الى وري قريه
 من قريه طالقان سنة اسعير من عدي وقال له الطالقاني وقد ذكرت في الطالقاني ايضا
الوالم مع الواد والزاي المشددة وبعده الف ساكنه ثم ثون نسبة الى الوران
 قريه من قريه سرجس سنة سور من الكش **الوالم** مع الواد وسكون الزاي وضم الدال
 المله وسكون الواد في آخرة لانه نسبة الى وزدول قال السعاني وطني انها من قريه حرسان

سنة وحيان ابراهيم بن موسى مقدم وانه اسحق بن ابراهيم مقدم ايضا **الوالم** مع الواد
 مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 منها الواد الى حسن بن صديق **الوالم** مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
الوالم مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 بلدة من الري وطبرستان سنة محمد بن احمد بن سيار ومحمد بن عبد الرحمن بن معتب **الوالم** مع الواد
 بنشد يد الام الف وكسر الزا والراء سنة الى الازري قريه من قريه طبرستان سنة محمد
 محمد مقدم **الوالم** مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 الدين اخاذ واعاد **الوالم** مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 قريه من قريه قريه وسنة بالامس بعد الام الف مضمومة وسين ماله قريه من
 قريه المغرب سنة حسن بن علي بن القاسم ومحمد بن زيد **الوالم** مع الواد
الوالم مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 البرعري بالواء الموصف لوقال حلفت بالالف بمن اوقال وانه لاضر منك عشر من
 مرق لا ساعد السمن بولوع وعلم عليه علام **الوالم** مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 القنفة ايضا وفي الحامع السعري لوقال لها ان لم اضر منك فانت طالق هو على ارضه
 اقسام ان كان فيه دلاله العوراني قصد صرها جميع الصروف الى العوراني ثون
 العوراني بدون الدلاله يصدقا ايضا لان فيه تغليطا وان ثون الابد ولم يكن له ثون
 الى الابد وان ثون اليوم او الغد لم يعمل به **الوالم** مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 الواد وضم الناء الموصف وسكون الواد في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر
 بن زيد معناه من محم سنة البصل عاصم الزاهد **الوالم** مع الواد وسكون الحيم في آخرة ثون من السنية الى ورع بن قريه من قريه وارا النهر

منه وما سئل عن علمه كرهه وسمي **باب** الطاء الملهمة **باب** الطاء المعجمة
طاهر التبراشي نعم من الناس ذكر في القصة وقال طاهر الدرر شرح الجامع الصغير نقله أبو بني
 مسجد في أرض ولس عمل بعض قتل **قلت** اظنه من احمد بن محمد بن صاحب العزلة المعروف طاهر بن نعم
طاهر بن الامام محمد بن نعم في الانساب **طاهر** ابو بكر بن عبد العزيز العجلي نعم في الكنى **باب**
 العلى الملهمة **الوراق** اشهرها احمد بن محمد بن نعم **علاء** الامام عبد الرحمن بن عبد العزيز بن محمد بن
 نعم **علاء** الامام صاحب بن نعم بن احمد بن نعم **علاء** لقب على بن احمد بن محمد بن باقر
 النوفلي **علاء الدين** قال بن الفارص صاحب التفسير هو محمد بن عبد الرحمن بن نعم
علاء الدين هو الامام الفاضل المروزي ذكر في القصة قال نعم عندنا كثير ان الرجل
 نزع عن نفسه بجان في هكرو ستمد عليه لم يدع ان بعض مرضى وعلى نعم ان قام على
 بينه فقبلوا ان كان متناقضا لان نعم انه مضطرب الى هذا الاورار وروى عنه
 طاهر الدين **علاء الدين** امرأه سعد قال في القصة معروف الى البرهان هكرو
 الخط وكنى على الدين الراشد الكندي نعم في علم فيه قبضه روى بالامام
 الموكلا لا ان يرضى به وبقا له ايضا على الدين مات ركه الله
 بوجانية هو ازم ليلة الخميس في الحرم سنة ٤٠٠ كذا راسه كذا حنا
 عبد الكريم **علاء** لقب بدك بجاء منهم علا الترحمانى وعلاء الحمانى وعلاء
 الحناطى وعلاء التاجوى وكثيرا ما يكون صاحب القصة العلوان ومما
 علاه الله الحان وعلاء الله التاجوى سكنه اخرجه في القصة **علاء**
 ومحمد بن عبد الحميد بن نعم قال بن النجار يعرف بالعلاء العالم نعم ومحمد
 بن عبد الرحمن العلوان نعم نعم **علاء** سواد النسخ نعم الامام

٧١
علاء الدين الكراسى ذكره في القصة **باب** القصة **علاء الدين**
باب الفاء **علاء** بن نعم **علاء** بن نعم **علاء** بن نعم **علاء** بن نعم
 لقب به بجاء وعلاء الاطلاق يراد به الامام على بن نعم **علاء الدين**
 النوفلي الامام نعم على بن نعم بن عبد الحميد النوفلي **علاء الدين**
 محمد بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم
 على بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم
 له ذكر في القصة **باب** ذلة القارى قال ولوقى سجان ربه العظوم
 لا يفسد صلوة **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
علاء السبكي محمد بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
 العللى وعلى ولد له الشيخ صدر الدين وكان له السمر الفايوم وكان يكتب
 الخط الخليلي على طريقة ابن البواب ووجه الناس عليه مات ركه الله سنة
 اثنى وسبعين وسعمائة في الحرم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
علاء بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
 محمد بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
 الفلوس وكان صيرفيا لقب بشبه النوبة **باب** القاف
علاء بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
 نعم **علاء** بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
علاء بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم
 على بن نعم بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم **علاء** بن نعم بن نعم

الحق تقدم القاض **السرد** عرف بذلك محمد بن عبد الله الصائفي **القاضي**
الصدر سوا الامام الفقيه محمد المروزي تقدم وقاض صدر الدين محمد بن محمد
 ابو المعالي بن ابي البرق تقدم ايضا وكان في القضاة من اعيان
 الصدرونية النفوس ومن رسول الله صلعم ان ينوي الصلوة يجب
 ونية صلوة الوتر ان ينوي صلوة الوتر ونية صلوة الجنازة ان ينوي
 الصلوة لله والدعاء للميت ونية العيدين ينوي صلوة العيد ونية
 التراويح ان ينوي مطلق الصلوة وقيل لا يجب ان يكلم بربها
 بقلبه والخيار ان يجب واليه اثرت في المناسك ولانه انما يتقرب به
 محققا وطلبها للسر وهنا واجب قلت لا ادري اسوا من هذا
 ام لا وجاء من اصحابنا يعرف كل واحد منهم بخاصة كذا منهم قاض
 مدح وقاض خان وقاض خضر وقاض ظهر وقاض عبد الحبار
 وقاض علا المروزي والقاض ابي السر **قاضي خان** الحسن بن منصور
قاضي العسكر حيدر بن علي تقدم **القاضي** عرف بذلك المروزي تقدم
 افتقر جامع الاصول لان الاثر **القاضي** لقب محمد بن بكر كان ابي يوسف **القاضي**
 لقب لمع بسع القطر **قطب** بهان من هو الحنفية ذكره الذهبي في اللغات
 في الاقباط **العمال** محمد بن الحسن تقدم **قوام الدين** لقب حماد من المتقدمين
 والمتأخرين منهم قوام الدين الصفاري تقدم في لسان **بقيراط**
 لقب حاد بن سليمان تقدم **باب الكاف** **كان**
 لقب الاسروسي محمد بن عبد الملك محمد بن عبد العزيز بن طاهر

طار

الدين اشهر بذلك محمد بن عبد الحق بن المبارك تقدم **الحال**
 لقب الامام المبياني تقدم في الانساب **الكوفي** يعقوب الكوفي
 ومحمد السبيعي المملوك في قضاة جامع لعبد الله بن جعفر بن سدر
 الكراي **الكسك** لقب الامام العلامة ابي جعفر ودرس
 في عن ابن الحارث بن بشير وتولى قضاة القضاة بدست
 من بن الراعي في سنة احدى وسبعين **باب** **اللام**
باب في اللام وشيخها الموهبة وبعد الالف واللام
 محمد بن نصر وبن محمد بن الحسن بن نصر بعد ما وركن اللام
 في تقدم في الانساب **باب** **الميم** **مازه** لقب
 واولاده يعرفون ببن مازة وركب ذلك في باب
 في **مبوب** محمد بن الحسن بن نصر تقدم ولقب الحسن ايضا **الح**
 في الترجمة قال سئل عن كذا القراءات في حق المنصور وجلال كان
 مراة فعلت لم يبين فيه تقدير لكن يجب ان يكون المستحق صوتا
 ان اطول القراءات ولهذا قال محمد طول القنوت الى من كثرة
 ومع السجود **المكمل** هذا القبط لمع في علم الكلام عرف بذلك
 في القضاة صاحب كتاب العدل وله كتاب في القضاة والاعمال اسمعيل
مكمل قال في القضاة وعلى المكمل المكمل ان من شئ غيره اوصى به
 في باب اليه في الاختلاف لا يجب ومحمد بالارباب اليه **قلت**
 في اسواق القاضى المذكور في او غيره لم يظن بما ذكره

